



هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية
العاملة في التجمعات الفلسطينية

بِرْلِ الدَّسْلُوْرِ
الْفَلَسْطِينِيُّ الْمُفَتَّرِ
(فَتَأْعِيْدَ نَدِيْرَه)

بِرْوَنْ - ١٠٣ نَشْرِينِ لَوْلِ

جامعة بيرزيت
BIRZEIT UNIVERSITY
برامـج دراسـات التـربية



SPC
KMM
707
.H39
2004
PAL

غورز / ٢٠٤



Digitized by Birzeit University Library

✓ Acc# 150032

SPC

بِرْزَى الْجَسْتَوْر
الْفَلَسْطِينِيُّ الْمُفْتَرِحُ
(نَدِيجُ نَدِيجُ)

بيروت - ٢٠٠٣ تشرين أول

SPC

KMM

707

H39

2004

PAL



فرقة الدرع

عبد الكريم البرغوثي

نادر عزت سعيد

وسليم أبو فاشة

تموز / ٢٠٠٤



قائمة المحتويات

تمهيد

٤	نادر سعيد جامعة بيرزيت - فلسطين		مقدمة مفاهيمية حول عملية إعداد الدستور
٥	عبد الكريم البرغوثي جامعة بيرزيت - فلسطين		اسماع صوت من لا صوت لهم
١١	চقر أبو فخر مؤسسة الدراسات الفلسطينية		الدستور الفلسطيني ودين الدولة
١٥	وفيق الهواري مكتب الخدمات الصحفية والإعلامية		مساهمة في نقاش مسودة الدستور
١٩	حسن المصطفى أبو فادي جمعية الأخيرة لتعزيز التحالف الثقافي الاجتماعي		الدستور الفلسطيني - مقترنات للتعديل
٢٣	الهلال الأحمر الفلسطيني - فرع لبنان		مشاركة في نقاش الدستور المقترن
٢٦	مرعي ناصر اتحاد المحامين الفلسطينيين		أهمية المعايير الأخلاقية
٣٠	جابر سليمان مجموعة عائدون		التعديلات المطلوبة في بنود الدستور
٣٣	سهييل الناطور الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين		الدستور وخصوصية الوضع الفلسطيني
٣٥	ليلي العلي جمعية النجدة الاجتماعية		الدستور وحق العودة
٣٧	صلاح صلاح مركز أجيال		ملاحظات حول نصوص الدستور المقترن
٣٨	وليد محمد علي مركز باحث للدراسات		الدستور المقترن: هدر للوقت وفرض الأجندات
٤٠	نعمه جمعة الجمعيات اللبنانية لحقوق الإنسان		الدستور ومخطط الاستسلام
٤١	نجلاء بشور المؤسسة الوطنية للرعاية الاجتماعية		الدستور ودين الدولة
٤٢	صلاح الدين الدباغ		الدستور والضغط الدولي
٤٣			تعقيبات
٤٤			عبد الكريم البرغوثي
٤٦			نادر سعيد



كانت التجربة الفلسطينية في فلسطين والشتات، وما زالت، تزخر بواهر من الغنى والتأصيل. فقد كان للحوار الفلسطيني - الفلسطيني، في الداخل والشتات، دوراً أساسياً في تأكيد الهوية الفلسطينية، وإنما، الحوار بما يعج به المشهد الفلسطيني من فكر وطني متميز، ومن نظرة إنسانية طويلة المدى، تؤشر لحقيقة توحد الفلسطينيين في نضالهم الوطني وسعيهم الحثيث نحو دولة عصرية - ديمقراطية.

ومن منطلق التأكيد على هذا الترابط الفكري المعنوي والفعلي، فقد كان من الحرى نقاش دستور الدولة الفلسطينية العتيدة - هذه الوثيقة الجامعة المانعة (أم القوانين) - في كافة أرجاء التواجد الفلسطيني، وبناءً على ذلك، بادر برنامج دراسات التنمية، لتهيئة المناخات والآليات المناسبة لتفعيل الحوار حول الدستور مع ممثلي المؤسسات والتجمعات الفلسطينية في دولة لبنان، كإمتداد طبيعي للحوار الذي بادر إليه البرنامج في الضفة الغربية وقطاع غزة. خاصة وأن التجربة الفلسطينية في لبنان فيها من العمق والغنى ما يؤهلها ويمكنها من مذ واضعى الدستور الفلسطيني، بالكثير من الأفكار الخلاقة والمقتراحات المميزة التي لا بد منأخذها بعين الاعتبار، لا لمجرد النواحي القانونية الدستورية الصرفة، بل إيماناً وقناعةً بحق عودة هؤلاء الفلسطينيين لأوطانهم. كذلك تتميز التجربة في لبنان، بعمق الحس الوطني والتقدمي، وتؤكد على أهمية الدولة الحديثة بعيدة عن التعصب الديني والفتوية، وتساوي بين الرجال والنساء وتدمج الفئات المهمشة. وقد كان لوجود مؤسسات فلسطينية عديدة، ومساهمتها في الحوار والنقاش، عميق الأثر في إنماء مبادرة برنامج دراسات التنمية، وإعطاؤها أبعادها الوطنية والإنسانية التي تستحقها.

وقد قام بتنظيم ورشة العمل المخصصة لمناقشة مسودة الدستور الثالثة: هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية العاملة في التجمعات الفلسطينية في لبنان، ويدعم كريم من المساعدات الشعبية النرويجية - لبنان. ولذلك فإبني أود التقدم بالشكر العميق لكل الأصدقاء والصديقات اللواتي أنجحن هذه التجربة المميزة التي أتاحت لأبناء الوطن الواحد اللقاء برغم الحدود، وأخص بالذكر السيدة الفاضلة وفاء اليisser، والسيد قاسم العينا، لبذلهم كل الجهد لإنجاح الورشة.

وأخيراً، أتمنى أن تكون في هذه المادة المقدمة، وبباقي المواد الأخرى التي أنتجهها برنامج دراسات التنمية، مساهمة ولو متواضعة، في دفع النقاش الفلسطيني حول الدستور المحتمل قدماً، باتجاه أن يكون نقاشاً فلسطينياً مجيداً ويناً في موعده ومضمونه وغاياته.

من أجل مواد إضافية حول الموضوع، الرجاء مراجعة صفحتنا الإلكترونية.

<http://home.birzeit.edu/dsp>

نادر سعيد
مدير البرنامج



متحف موسوعة

عمل عملية

إعداد الدستور الفلسطيني

نادر سعيد



مقدمة مفاهيمية حول عملية

نادر سعيد

إعداد الدستور الفلسطيني

حقيقةً، لا أستطيع التعبير عن شعوري بوجودياليوم بينكم، في هذا اللقاء، خاصةً إذا، الحالة العاطفية التي تعترني. إن وجودنا معاً في هذا اللقاء، له معنى خاص بالنسبة لي شخصياً، وكذلك بالنسبة لنا جميعاً كفلسطينيين في داخل الوطن.

وأود أن أتقدم بجزيل الشكر لجميع الأخوة والأخوات الحضور، لمنحنا شرف الوجود بينكم، كذلك أتقدم بالشكر لهيئة تنسيق الجمعيات الأهلية، والأخ قاسم العينا، وكذلك المساعدات الشعبية الترويجية والأخت وفاء اليisser، على عملهم الدؤوب والمتواصل مع المجتمع الفلسطيني على اختلاف أماكن تواجده.

إن لقاءنا اليوم، له معانٍ أبعد من الجوانب القانونية والشكلية والإجرائية المتعلقة بالدستور الفلسطيني المقترن ومسوداته المختلفة، والحقيقة أن واحد من أهم معانيه، التأكيد على الترابط والتعاضد والإحساس المشترك بين الفلسطينيين في كل مكان، الأمر الذي يعبر بوضوح عن عمق مشاعر الارتباط والاهتمامات المشتركة للفلسطينيين في مختلف قضائهم الوطنية، وبالتالي يؤكد هذا التجمع، على أن الشعب الفلسطيني ورغم ظروف التباعد الجغرافي والشتات، ما زال يشكل شعباً واحداً له اهتمامات واحدة، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى، إن لهذا اللقاء معنى كبير خاصةً أن النقاش حول الدستور الفلسطيني ما زال محدوداً ومحصوراً بشكل كبير جداً، ولم يأخذ أبعاده الوطنية الشاملة. بمعنى أن النقاش حول هذا الموضوع لا يخص فئة فلسطينية دون أخرى، ومن هنا تأتي ضرورة توجيهه باتجاه آخر، أي باتجاه الشعب الفلسطيني، ليس فقط بالضفة وغزة، ولكن أيضاً في الشتات الفلسطيني. ومما يكسب هذا الموضوع أيضاً أهميةً خاصةً سياسيةً ومعنويةً، وبعمق أهميته، هو ضرورة إشراك العقول الفلسطينية الموجودة في الداخل وفي الخارج، ذلك أن موضوع الدستور سيكون عميق التأثير - شيئاً أم أثينا - فيما يتعلق بقضايا المجتمع الفلسطيني الوطنية، وخاصةً ما يتعلق بالقضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية، ومن هنا، قررنا بأن لا نكون متفرجين، بل تكون معاً في محاولة لنقاشه دون أي الزamas أو اشتراطات مسبقة حول هذا النقاش.

ومن الضروري والمهم جداً، في سياقنا هذا، التمييز بين ما تقوم به لجنة صياغة الدستور الفلسطيني التي يرأسها الدكتور نبيل شعث، وزير الخارجية، من جهة، وبين ما تقوم به في جامعة بيرزيت، فعمل لجنة صياغة الدستور، هو العمل أو الجهد الرسمي الفلسطيني، الذي



جاء بتكليف من أجهزة م.ت.ف لصياغة الدستور الفلسطيني. وقد عملت هذه اللجنة معظم وقتها خارج الوطن الفلسطيني، بعيدةً عن المجتمع الفلسطيني.

وقد تم خوض عن هذه اللجنة في الواقع أربعة نسخ، وليس ثلاثة، هي النسخ الأولى والثانية والثالثة المنقحة، والتي تراجعت عنها اللجنة وقالت إنها تتمسك بالنسخة الثالثة، فالنسخة التي بين أيديكم الآن، إذن، هي النسخة الثالثة المنقحة. وهذا الجهد الرسمي الفلسطيني مرتبط بالأبعاد المختلفة للعملية السياسية. لكن الجهد الذي تقوم به في جامعة بيرزيت، هو جهد مختلف، فهو غير مرتبط بشكل رسمي بالعملية الرسمية، ولا بالآلية الرسمية لصياغة الدستور الفلسطيني، هو في الأساس مبادرة مدنية يقوم بها المجتمع المدني الفلسطيني والجهات الأكademie الفلسطينية، لمحاولة إشراك المجتمع المدني الفلسطيني في نقاش كل القضايا حول هذا الموضوع، وليس فقط صياغة الدستور والبنود المتعلقة به.

وهنا، لا بد من الأخذ بعين الاعتبار السياق الذي تم به البدء في الحديث عن الدستور، وعموماً، هناك سياقان: الأول، مرتبط بالعملية السياسية، والتي تتأثر إلى حد كبير بالعلاقات الدولية، خاصة دور الولايات المتحدة، والدول العربية وإسرائيل وعلاقتها جميعاً بالسلطة الفلسطينية، والاستحقاقات المرتبطة بالعملية السلمية، وتحديداً تلك المرتبطة بخارطة الطريق، والتي يوجد فيها بند يؤكد بوضوح على توقيت معين لاستصدار دستور فلسطيني. أما السياق الثاني، وهو السياق الموازي، والذي قد يكون إلى حد ما ضاغطاً من الاتجاه الآخر، فهو السياق الممثل للإرادة الشعبية الفلسطينية، وهو الجهد الفلسطيني القائم منذ عشرات السنوات في محاولة لاستصدار آليات للتشريع الفلسطيني، والتقنين، والقانون الأساسي، ووثيقة الاستقلال، وغيرها. وبالتالي سعى الفلسطينيون للفترة طويلة جداً، بذاتيهم وبكتاباتهم الخاص، لأن ينظموا حياتهم تحت الاحتلال، وأثناء، الفترة الانتقالية، والآن بعودة الاحتلال بشكل كامل مرة أخرى. عليه، فإن الجهود الفلسطينية مستمرة، وكان هناك دائماً إدراك لدى الفلسطينيين لأهمية توضيح العقد الاجتماعي بين المؤسسات والجمهور.

وبالرغم أن النقاش حول الدستور، استمر لفترة طويلة، إلا أنه من الواضح، أن الشعب الفلسطيني كان مغيباً عنه، وأن الكثير من القوى الوطنية والديمقراطية والتقدمية كانت على درجة عالية من التردد في المساهمة في هذا الحوار حول الموضوع، خاصة اليسار الفلسطيني الذي كان على درجة عالية من التردد لأسباب مختلفة، مع أن بعض قوى اليسار كانت متفقة مع مفهوم السلطة للعملية السلمية برمتها، وبعض القوى الأخرى كانت تعتقد أنه لا يمكن عمل شيء بهذا الموضوع، خاصة أن خارطة الطريق تمثل واقعاً جديداً، وبالتالي هذا الجهد المبذول يأتي في المكان الخاطئ. أما بعض الاتجاهات اليسارية الأخرى فانطلقت من أن هذا الموضوع ليس للنقاش على الإطلاق، إذ أنه يشرع لهذه العملية، ويشرع خارطة الطريق،



ما يتناقض مع مجمل منطلقاتها وموافقها السياسية.

ومن الواضح، وبصرف النظر عن المواقف المتباعدة تلك، أن عملية صياغة الدستور مستمرة، والسلطة مستمرة في عملها. وفي الوقت نفسه تولد لدينا قناعة بأن قطاعات مختلفة في المجتمع الفلسطيني لم تأخذ أي نصيب في النقاش الدائر حول الأفكار الأساسية المرتبطة بالدستور، من حيث توقيت مناقشته: إذا كان هذا التوقيت ملائم أو غير ملائم، أو من حيث الحديث عن الكثير من النقاط التي قد يكون الحديث فيها في غير محله.

وكمؤسسة أكاديمية، من حقنا أن نسأل هذه الأسئلة وغيرها، وأن نسهم في تحضير الأطراف المختلفة للمشاركة في مثل هذا النقاش، وفي نفس الوقت كان عندنا إحساس أن هناك استسهال لدى لجنة الصياغة لاقتباس أجزاء من الدساتير العربية، التي عفا على معظمها الزمن، حيث يتمأخذ بنود مختلفة من هذه الدساتير ووضعها وتجميعها بشكل انتقائي وغير جدأ، وبالتالي يفقد الدستور بذلك أي هوية أو مضمون، إذ يحمل بهذه الطريقة مضمونين متناقضين بشكل جلي. ومن هنا وجدنا من واجبنا تجاه قضيتنا وتجاه شعبنا، طرح كل هذه الأسئلة وتحضير كل الأطراف المختلفة لمناقشتها. بالطبع، كانت هناك مصاعب كبيرة جداً، منها: الهدف الحقيقي وغير المباشر للمشروع هو تجهيز الأطراف لخوض معركة في هذا الموضوع. ولكن خوض معركة بنا، على علم ومداخلات علمية واضحة، وبيناءً على قراءات علمية ومتناسبة وواضحة وبيناءً على بحث علمي محدد وواضح. وليس بنا، على نقاش حزبي فصائلي شعاراتي، تغيب معه المضمون الحقيقية للموضوع. ومن هذا المنطلق، بدأنا بالعمل على خلقمبادرة فلسطينية خاصة، قبل أن يفرض علينا أي شيء، قررنا أن نقوم نحن بهذه المبادرة، ونناقش كل هذه القضايا، ونرفع صوت المجتمع المدني الفلسطيني والمجتمع الديمقراطي الوطني الفلسطيني، في محاولة للتعبير عن حقنا في الموافقة أو في الرفض للصياغات الموجودة، وهذا يعتمد بالأساس على معرفتنا ماذا نريد بالضبط. وفي الحقيقة أن هناك حالة من الخوف ومن الإحساس العالي بالتراجع في الواقع الموضوعي وهذا حقيقي. ولذلك أيضاً، كان هناك إحساس عند القوى الوطنية والديمقراطية اليسارية بالخوف والجبن السياسي من التعامل مع هذا الموضوع، حيث أن الكثير من القوى السياسية والفصائلية، تعتقد أنها خسرت المعركة أمام القوى الدينية وأمام القوى الإسلامية وأمام السلطة بالمقابل، وبالتالي تولد لديها درجة عالية من التردد خاصة أن مثل هذا الموضوع (الدستور) يقتضي بالضرورة اللووج في قضايا قد تثير الحساسيات، فالدستور وما يترب عليه من قضايا مثل، هوية الدولة والدين وقضايا المرأة وقضايا الاقتصادية حساسة بدرجة كبيرة جداً.

ويرأينا أنه من الأهمية بمكان، وقبل أن يدخل المجتمع الفلسطيني في نقاش عام حول الدستور، أن يكون على مستوى من الجاهزية، خاصة لدى القوى الوطنية والديمقراطية الفلسطينية، من حيث ما الذي نريده كقوى سياسية في م.ت.ف في الأساس من هذا الدستور.



وما هو الدستور الذي يناسب المجتمع الفلسطيني؟ هل يمكن للدستور أن يكون آلية لنقل المجتمع الفلسطيني في مقاومته وتنميته بالاتجاه الإيجابي، وكيف يمكن للدستور أن يكون وثيقة تخدم المجتمع الفلسطيني ولا تفرض عليه بشكل يخدم أغراض أخرى؟

وبالتالي بدأ المشروع كمشروع بحثي، وتوعوي وإلى حد ما تجنيدي، ولكن انطلاقاً من فهمنا الواضح لأهمية الشتات الفلسطيني وأهمية القضايا المختلفة بالدستور، وأهمية مناقشة هذه القضايا برمتها، كان لدينا عدد من القطاعات الأساسية التي شاركت في النقاشات الدائرة في الأشهر الستة الماضية وهم: اللاجئين وممثلين عن المؤسسات العاملة معهم، والمؤسسات العاملة مع المرأة، ومؤسسات الشباب، والإعلاميين، والعمال والنقابات، والأكاديميين والعاملين في المنظمات الأهلية والأحزاب السياسية. وبالنهاية، وعند اقترابنا من نهاية المشروع أصبح هناك اهتمام أكبر لدى قوى اليسار الفلسطيني، وحركة فتح بالموضوع. وبذلك حققنا هدفاً له أهمية كبيرة جداً، وهو رفع صوت هؤلاء بغض النظر عن ماهية هذا الصوت، وفي المقابل فإن نقاشاتنا المتعلقة بقضايا اللاجئين، لم تقتصر على البنود المتعلقة فقط باللاجئين، لأن اللاجئين هم أيضاً فلسطينيين، ومواطنين وسكان البلد، نساءً ورجالاً وشباباً وأطفالاً، فقضاياهم ليست مرتبطة فقط بالتعريف الواحد لللاجيء. بل إن هناك تعريفات أخرى ومصالح أخرى مختلفة لهم. ومن المهم هنا أيضاً، أن كل مجموعة تقدم وجهة نظرها ليس فقط فيما يتعلق فيها بشكل فردي وشخصي، بل بالاهتمام بجميع القضايا الأخرى. حيث أن جميع هذه الفئات أبدت اهتماماً بطبيعة النظام السياسي وطبيعة النظام الاجتماعي والاقتصادي، وبالتالي كان النقاش غير محصور بالقضايا المرتبطة بهذه الفئات وحسب.

إذن هذه هي الفكرة الأساسية التي انطلقنا منها، ولذلك ركزنا المشروع بطريقة نتأكد فيها من مشاركة الشتات. وقد كان هناك حديث سابق مع إخواننا هنا في لبنان، للتحضير للورشة في وقت سابق، ولكن ظروفهم وظروفنا كانت جداً صعبة، لذا لم نتمكن من إنجازها في ذلك الوقت، ولكن كلنا فخر بأننا استطعنا إنجازها الآن، وإدراك القائمين على الورشة بأننا جمِيعاً عائلة واحدة، ومؤسسة واحدة داخلية، فقد أرسلنا لكم وثيقة مكتوب عليها للاستخدام الداخلي، ولا توجد مشكلة بتصوركم حول هذا الموضوع، ولكن الذي أود أن أؤكد عليه، هو أن الوثائق التي بين أيديكم، هي وثائق أولية جداً، وحالياً موجودة على صفحة الإنترنت، وسوف نترك كل هذه المواد مع الإخوان هنا في لبنان، حيث ستتجدون الجوانب والمواد المختلفة للمشروع، وهناك ١٨ ورقة عمل حول المشروع، ١٣ منها أوراق بحثية محكمة بالمعنى البحثي العلمي، مع وجود وجهة نظر القطاعات المختلفة في الدستور، وهناك أيضاً مجموعة من الأوراق المرتبطة بموقف الأحزاب، منها، حزب الشعب الفلسطيني، وجبهة النضال، والجبهة الشعبية.



كذلك هناك مجموعة من المقالات التي كتبت حول المشروع، والكثير من التغطية الصحفية، بدون قصد، إذ لم يكن لدينا اهتمام كبير بذلك، في البداية على الأقل، وكذلك ملخصات الأوراق، وتقرير حول سير المشروع حتى الآن.

أخيراً، كلنا أمل أن يكون الصوت الفلسطيني، صوت مسموح ومسنون في كل مكان، وأملنا أيضاً، أن يردد الصوت الفلسطيني الموجود في لبنان بالتحديد، الجهود الموجودة في الداخل، باتجاه الشعار الذي رفعناه طول الوقت: «نحو دستور فلسطيني قائم على الحقوق الوطنية وعلى العدالة والمساواة».



اسماع صوت

من لا صوت له

فرع عمليه إعداد الدسّoir

عبدالكريم البرغوثي



في عملية إعداد الدستور

أود في البداية، الإشارة إلى أن النقاش الذي يتم في الضفة الغربية وقطاع غزة بشأن مستقبل القضية الفلسطينية، هو نقاش قاصر عن تفهم شروط فلسطيني الشتات أو فلسطيني الـ ٤٨ وحقوقهم. وما وجودنا بينكم هنا، في لبنان، إلا محاولة لتجاوز ذلك القصور.

وبناءً على رؤيتنا بأن العمل على الدستور، وبغض النظر عما تقوم به المؤسسة الرسمية الفلسطينية، هو عمل يشير التساؤل المزمن حول الهوية، أي حول ماذا يعني بأننا فلسطينيون؟ وفي سياق الإجابة على هذا السؤال، هل يجب أن نعتمد على تحديد ضيق وجغرافي لمعنى الوطن؟ أم نعتمد الطريقة البكائية الرثائية على المقابر كما مقبرة شاتيلا؟ أم نعتمد على هذا كله ونؤسس نظرة نحو المستقبل، تساهم فيها جميع العقول وجميع الطاقات وجميع الجهود الفلسطينية؟ بغض النظر، مرة أخرى، عما تقوم به المؤسسة الرسمية الفلسطينية، والمقصود بذلك لجنة صياغة الدستور، والإعتبارات التي قادتها وتقودها في صياغة نصوص ومواد الدستور. فإننا نعتقد أن المجتمع المسؤول عن إيصال صوت الذين لا صوت لهم (حسب تعبير جريدة السفير اللبنانية بداية صدورها). أي أن يعطى المجال للفئات المهمشة التي تغيب أو يقصد تغييبها بأن تعلّي صوتها. إن قيام المجتمع بذلك، هو مؤشر على حيويته. وفي هذا السياق أشير إلى أن من أهم البرامج التي يقدمها برنامج دراسات التنمية في جامعة بيرزيت، هو برنامج إذاعي أسبوعي عنوانه «علي صوتك» وهو يتعلق بمسائل التنمية بفلسطين.

إن ما تقدم يقودنا إلى تحويل السؤال الأكبر حول كيف نساهم في إسماع صوت هذه الفئات، والكيفية التي تمكن هذه الفئات من التأثير في جل العمل الجاري على الدستور؟ لقد كنا أمام سؤال محير وما زال يحيرنا، فعلى افتراض أن توقيت إقرار الدستور يختلف عن توقيت صياغة الدستور. فهل يجب أن لا نساهم في نقاش الدستور؟ خوفاً من الخلط بين التوقيتين، أو من إعطاء شرعية للخلط المقصود الذي يميز عمل اللجنة الرسمية؟ إننا في جامعة بيرزيت برنامج دراسات التنمية لدينا إجابة على ذلك بالنفي. وعليه نتساءل حول - كيف يمكن أن يساهم الشتات الفلسطيني، وتحديداً فلسطيني لبنان، بالتأثير في هذه العملية الجارية، مع إدراكتنا للخلل الناشئ في عمل

المؤسسات الفلسطينية، وعلى رأسها منظمة التحرير الفلسطينية، والإشكالات التي ترافق عملها. وهنا نود أن نستمع إلى آراء حضراتكم حول إمكانية مساهمة الشتات الفلسطيني، في توجيهنا، أو مساعدتنا على وضع دستور، لا يكون استجابة للراهن السياسي ولخريطة الطريق، وإنما دستور يلبي طموحاتنا المستقبلية، ويحدد مسارات لهويتنا المتعددة الأبعاد، ليغدو دستوراً ذات قيمة علينا.

إن ما ميز التراث الفلسطيني الرسمي، النظرة اللامبالية للوثائق التعاقدية، ذات الدلالة الخطيرة على مستقبل الأجيال، مثل الميثاق القومي والميثاق الوطني، وقد شاهدتم الطريقة التي تم فيها إلغاء بعض بنود الأخير، بحيث أصبح لا قيمة له. وإذا تم العمل على مسودات الدستور الحالي بذات النظرة، وبذات الطريقة فإن هذا نذير سوء للأسف، يكرس نظرية للدستور، وهو الوثيقة الناظمة لكل حياتنا، مثيلة لنظرتنا للمواثيق ذات الصفة الدستورية. لن أطيل عليكم، أنا أريد أن أسمع أكثر منكم، ومع هذا أود أن أشير إلى أن البرنامج كمؤسسة بحثية، حاول خلال عمله على تنفيذ مشروعه حل المعضلة الأساسية التي واجهت الباحثين، والتمثلة في أن يكونوا محايدين من الناحية العلمية من جهة، ومن جهة أخرى، أن يكونوا منحازين لقضيتهم. وهذه معضلة تواجه أي باحث. أي، كيف يمكن أن يحافظ على حياده من جهة؟ وأن لا يخفى، بشكل موارب، انحيازه لقضية معنية؟ لقد أطلقنا على مؤتمرنا الذي توج نشاطات المشروع اسم «إدوارد سعيد» احتراماً لأمانته العلمية ولمكانته. إن تزامن انعقاد المؤتمر وذكرى الانتفاضة فقداننا للراحل الكبير، المفكر إدوارد سعيد، هو إشارة للمعضلة التي ذكرت. ولقد حاولنا الالتزام بالروحية الحيادية العلمية، التي تميزت بها أعمال إدوارد سعيد، وأن تكون بالوقت نفسه مثله، مفعمين بفلسطينيتنا، دون أن نتخل عن إنسانيتنا أو موضوعيتنا. وعليه نتمنى أن يكون العمل والتحضير للمؤتمر، وورشات العمل العديدة، قد ساهم في تثبيت منهجية البحث العلمي الأكاديمي الرصين بتفاعل ومنهج المشاركة، من خلال إشراك أعداد كبيرة من ممثلي القطاعات المختلفة في رؤية الدستور من منظورها أو من خلال رؤيتها الخاصة، من أجل التأثير اللاحق والمستقبل. وتم الوصول، نتيجة لهذا كله، إلى استنتاجات عديدة وتوصيات محددة، تخص القطاعات الأكثر تضرراً، مثل العمال واللاجئين والشباب. كما تم تكريس ضرورة النظر إلى مشروع الدستور أو مسوداته من منظور النوع الاجتماعي، لأن المرأة الفلسطينية، كانت وما زالت وفي الانتفاضة الحالية أيضاً، تلعب الدور، الذي لا يمثل أو يعبر عنه بشكل يوازي ما تقوم به. وعلى هذا فإن مجلـل التوصيات ونتائج أعمال المؤتمر سيتم نشرها لاحقاً على شكل تقرير، والأوراق البحثية على شكل كتاب مستقل. بالإضافة إلى ما



قدمه لكم د. نادر سعيد والذى يمكن الإطلاع عليه، على الصفحة الخاصة بالبرنامج على الإنترنت. أتمنى أن أسمع الكثير منكم، وفي جولة النقاش سنحاول أن نضعكم في أجواء وصورة النقاش الجارى في الوطن حول هذه القضية المصيرية والخطيرة.



الدستور الفلسطيني و دين الدولة

«ماذا حل بفكرة»

الدولة الدينocratie العلمانية»

صقر أبو فخر



«ماذا حل بفكرة الدولة الديمocrاطية العلمانية؟»

أنهت لجنة من رجال القانون الفلسطينيين والمصريين، منذ فترة، صياغة مشروع أولي للدستور الفلسطيني. وباتت مسودة هذا المشروع جاهزة لعرضها، بينما تصبح الأحوال ملائمة، على المجلس التشريعي الفلسطيني. وهذا المشروع سيُخضع، على الأرجح، للنقاش الفائض والمساجلات الكثيرة قبل إجراء التعديلات التي تسبق الاستفتاء عليه في عموم الأراضي الفلسطينية، وهو الخطوة الأخيرة قبل إصداره نهائياً بالصورة التي استقر عليها. وفيما يلي خصومة سياسية وفكريّة مع إحدى مواد هذا الدستور.

وردت في مشروع الدستور الفلسطيني، مادة تنص على أن «الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، ومبادئ الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي للتشريع». إن هذه المادة التي ستتصدر في نص دستوري في القرن الحادي والعشرين تشير الاستغراب حقاً، لأنها ستتشكل ببساطة متناهية، انقلاباً مدوياً على التاريخ المتألق للحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة. وهذه المادة الدستورية المنسوخة من الدستور المصري، إذا تسررت إلى الدستور الفلسطيني، ستلغى إلى حد كبير، أي نص آخر من طراز: «جميع المواطنين متساوون أمام القانون». أي أنها ستلغى الأساس الجوهرى للديمقراطية والعدالة والمساواة. وستعيينا، بلا ريب، إلى عصر متقادم، تجاوزه، منذ أكثر من مئة وخمسين سنة، مفكرون كبار من أمثال عبد الرحمن الكواكبي وبطرس البستانى وحتى محمد عبده. وستكون لهذه المادة آثار غير حميدة على مستقبل الشعب الفلسطيني لأنها، في الجوهر، نكوص عن الدولة المدنية إلى الدولة شبه الدينية.

إن النص على أن دين الدولة هو الإسلام، موروث من زمن السلطنة العثمانية، أي دولة الخلافة. وقد أخذ به الدستور المصري الذي وضع في عهد الملك فؤاد الأول، وظل يتكرر في الدساتير المصرية كلها منذ سنة ١٩٢٣ حتى سنة ١٩٧١ حينما أضيفت عبارة «مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع» إرضاءً للجماعات الإسلامية التي أطلق الرئيس أنور السادات عقالها لتقف إلى جانبه ضد الناصريين والشيوعيين واليسار عموماً. وتحت ضغوط متمادية من الجماعات الإسلامية، عُدلَت هذه العبارة في استفتاء خاص جرى في سنة ١٩٨٠، لتصبح على النحو التالي: «مبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع»، وليس «مصدرًا رئيسيًا للتشريع». ولكن، في سنة ١٩٨١، قامت هذه الجماعات نفسها بقتل أنور السادات على المنصة المشهورة في القاهرة. والأمر نفسه تقريراً، تكرر في سوريا سنة ١٩٥٤ حينما أثار الأخوان المسلمين موضوع دين الدولة وطلبو النص عليه في الدستور. لكن لباقة رشدي الكيخيا، رئيس الجمعية التأسيسية حينذاك، حالت دون ذلك، واقتصر النص على عبارة «أن دين رئيس الدولة هو الإسلام»، كما كانت في دستور ١٩٢٨. وعلى الرغم من ذلك، فقد حاول أسعد الكوراني، وزير العدل السوري، تعديل الدستور بحذف المادة التي تنص على أن دين رئيس الدولة هو الإسلام. وكان الهدف حينذاك، ولو من باب المناورة، انتخاب فارس الخوري رئيساً للجمهورية. وقيل، يومذاك، لولا النقطة في اسم «الخوري» لصار فارس الخوري رئيساً للدولة.



الحركة الوطنية والإسلام

لارب في أن النص على أن دين الدولة الفلسطينية المقبلة هو الإسلام، يمثل انسحاباً من فكرة «الدولة الديمقراطية»، والعلمانية أيضاً، التي عرضتها حركة فتح في بيانها المشهور إلى الأمم المتحدة في تشرين الثاني ١٩٦٨، وترجعاً انعطافياً حتى عن خطاب ياسر عرفات في الأمم المتحدة في ١٣/١١/١٩٧٤، وهو في الوقت نفسه، تلبيس على تاريخ الحركة الوطنية الفلسطينية المعاصرة، منذ قيام الجمعيات الإسلامية - المسيحية حتى المؤتمرات القومية فصاعداً.

لتذكر أن الحاج أمين الحسيني وهو أبرز زعيم فلسطيني في تاريخ فلسطين الحديث، لم يكن زعيماً لتيار سياسي ديني فقط، مع أنه كان مفتياً للقدس، وعماته البيضا، هي العنصر الأبرز من بين عناصر شخصيته الكاريزمية. فزعامة الحاج أمين، لم تستند إلى الدين وحده في أي مرحلة من المراحل، بل إلى الإرث الوطني للعائلة الحسينية، وهي زعامة خارقة للطوانف ولن يست مقصورة على المسلمين وحدهم. والدليل على ذلك، أن أحد أبرز مساعدي الحاج أمين، بل يده اليمنى، هو إميل الغوري، وهو مسيحي. ولعل الكثيرون يعلمون أن من أبرز الذين عملوا مع الحاج أمين الحسيني مباشرة، عزت طنوس وعيسي نخلة، وهما مسيحيان. وأبعد من ذلك، فإن الحزب العربي الفلسطيني الذي أسسه المفتى وعهد بقيادته إلى جمال الحسيني، كان موقع نائب الرئيس فيه مرصوداً للوطني الفلسطيني المسيحي ألفرد روك، وهذا ليس من متممات الأحوال أو من الفولكلور الفلسطيني، فمنصب سكرتير الحزب احتله دائماً المسيحي خالد فرج. وكان من أعضاء اللجنة التنفيذية ثلاثة مسيحيين أيضاً هم: يوسف صهيون وإميل الغوري وحنا خليف، فضلاً عن أن عدداً من كبار الفاعلين فيه، والناشطين في أجهزته، هم: اسكندر حبس ويترو طرزي ونقولا شاهين واسكندر الخوري ويعقوب برتش وحنا البطارسة وميشال عازر. وفي الحركة الوطنية المعاصرة لا يمكن أن يستقيم تاريخ النضال الفلسطيني من دون جورج حبس وكمال ناصر ووديع حداد ونایف حواتمة وغيرهم الكثير من الأعلام المسيحيين.

الدولة لا دين لها

لم تكن فلسطين، منذ أن رسمت حدودها في سنة ١٩١٦ بموجب اتفاقية سايكس - بيكون بلد إسلامياً خالصاً، بل وطن لجميع أبنائه بصرف النظر عن الأكثريّة والأقلية. ففي هذا البلد عاش المسلمون والمسيحيون وطيف من الجماعات الأخرى كالسامريين واليهود والأحمديين والبهائيين والدروز، بوئام تام، إلى أن بدأ المشروع الصهيوني يتسلل بالتدريج إلى أرض فلسطين، فراحت أمور كثيرة تتبدل ولا سيما في الوسط اليهودي. وكان المسيحيون يشكلون في بعض الفترات ٤٪ من مجموع الشعب الفلسطيني. لكن هذه النسبة راحت تتضاءل بسبب الهجرة إلى القارة الأميركيّة، ثم بسبب الاحتلال في ما بعد. ومهما يكن الأمر فإن الناس لم تكن تغير أي انتباه لمسألة العدد ومفاهيم الأكثريّة والأقلية. وفي جميع الأحوال فإن بلداناً مثل فلسطين ولبنان وسوريا ومصر، على سبيل المثال، لا تُحكم بالأغلبية العددية البدنة، بل بالتوافق أولاً، ثم بالديمقراطية أولاً وأخيراً. ولا يجوز أن يضع الواحد يده على مسدسه كلما سمع أن شريكه في الوطن يريد تطبيق شريعة الدينية على المجتمع.

الدولة لا دين لها باتتاً. أما الأفراد والجماعات فلهم دياناتهم بالطبع. والدولة المعاصرة، كشخصية اعتبارية أو كهيئة معنوية، فوق عقائد الأفراد والجماعات والمجموعات والطوانف والجماعات المكونة للوطن، وتقف



على مسافة واحدة من الجميع. ودولة فلسطين العتيدة ليست وقفاً على المسلمين، مع أنهم الأكثري فيها، وإنما هي للمسيحيين أيضاً بالتساوي التام مع المسلمين مع أنهم أقلية. أليست فلسطين بلد المسيح والمسيحية معاً؟ أما النص على أن دين الدولة هو الإسلام وأن مبادئه الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع، فضلاً عن أنه مخالف لروح العصر للتاريخ المعاصر للنضال الفلسطيني، فسيكون مدخلاً للسلفيات المنغلقة كي تطالب، في ما بعد، بتطبيق الشريعة الإسلامية، كما تفهمها هي، على المجتمع الذي يتتألف من مسلمين ومسيحيين وسامريين وربما يهود. وستثور السجالات والمخاصلات عندئذ على ماهية الشريعة: هل هي القرآن فقط؟ أم أن الشريعة هي ما أضيف إليها من فقه وشرح وتفاسير؟ هل هي مقتصرة على الآيات الدينية والعبادية فقط أم على النصوص التشريعية أيضاً؟ هل هي الآيات كلها أم الناسخ من دون المنسوخ؟ هل هي ما خوطب به المسلمين أم ما اختص به النبي وهذه... الخ؟ وبشّر ذلك الزمان إذا ثارت فيه مثل هذه السجالات والمخاصلات!

الحكم اليوم في الدول الدستورية يتم بموجب القوانين المتغيرة لا بموجب النصوص المستقرة. وقانون العقوبات، حتى في الدول الإسلامية، على سبيل المثال بات قانوناً مدنياً، فلا عقوبة إلا بنص. وبهذا انتزع من قضاة الشرع عقوبة التعزير. حتى النظم الاستبدادية العربية أخذت بعض مظاهر العلمانية في مجال العقوبات، فما عادت قوانينها تنص على رجم الزانية وجلد شارب الخمر وقطع يد السارق واعتبار الردة جريمة، وألغت الجزية وحرمت الرق وملك اليدين وساوت جميع مواطنها أمام القوانين.

المقبرة أرحب

إن دولة فلسطين المقبلة يجب أن تستمد شعارها من المستقبل لا من الماضي القديم، أي أنها يجب أن تكون دولة ديمقراطية من الباب إلى المحراب. فالديمقراطية ليست نظاماً سياسياً للحكم فقط، بل نظاماً للمجتمع التعددي أيضاً. والديمقراطية تحرر لإرادة المواطن الفلسطيني من دون قيود العائلة والعشيرة والحملة والمنطقة، وتأهيل له كي يصبح، في الوقت نفسه، مواطناً حراً مستقلأً إزاء الدولة وحيال الطوائف معاً. إننا نتطلع إلى فلسطين المستقبل كأنبثق بهي في صحراء متراحمية، على صورة دولة علمانية تحترم عقائد جميع مواطنيها بلا استثناء، الذين لهم الحق في اتخاذ قوانين خاصة بأحوالهم الشخصية، وللدولة الحق في أن تحمي مواطنيها من لا يرغبون في التزام القوانين الدينية، فتصدر لهم قوانين مدنية لأحوالهم الشخصية.

في المقابر الطائفية لا يُدفن ميت من هذه الجماعة إلى جانب ميت من الجماعة الأخرى، فلكل طائفة مقابرها. لكن، في مقبرة شهداء فلسطين، عند مستدير شاتيلا في بيروت، يرقد كمال خير بك وكمال ناصر وغسان كنفاني، ومعهم الحاج أمين الحسيني أيضاً. هؤلاء استشهدوا في سبيل فلسطين الديمقراطية العلمانية، التي يجد فيها الشعب الفلسطيني حريته فعلاً. وللأسف، فإن البعض اليوم يصر على رسم صورة فلسطين المستقبل أدنى بكثير من صورة مقبرة شهدائها. وليس غريباً هذا الأمر، فللهزائم والانكسارات شأن في هذا التردي.

إن دولة فلسطين الديمقراطية العلمانية، هي النقيض المعاكس للدولة الدينية اليهودية المجاورة. أما الدولة القائمة على الدين ولو جزئياً فلن تستطيع أن تكون في نهاية المطاف، نقىضاً، بل مقبرة.



كتاب نفاس فتح مكتبة

الدستور مسودة

وفيق الهواري



يصعب على المرء أن يناقش وثيقة تعنى بشؤون مكان محدد هو خارجه خوفاً من تجاهل خصوصيات هذا الموضوع، ما قد يدفع به إلى اتخاذ مواقف حذرة حتى لا يسقط في الإرادوية النظرية.

والدستور هو نظام أعلى من القوانين، ويتوافق مع حقبة من تطور بلد ما، لذا تصبح مهمة تطوير مواده مهمة دائمة ليتماشى مع التطور السياسي الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

١ في جدوى نقاش مسودة الدستور وإقراره

يعتبر الدستور المرجعية الناظمة لحقوق الأفراد وحرياتهم وللإطار العام للكيان السياسي. وهناك وجهة نظر ترى عدم ضرورة وجود دستور فلسطيني طالما لم يتبلور بعد كيان فلسطيني مستقل، ذو ملامح واضحة وسيادة، وأن نقاش المسودات هو نوع من تحويل النظر عن مهمة مقاومة الاحتلال.

وهناك وجهة نظر أخرى تؤكد على جدوى نقاش مسودة الدستور وما يحويه من مفاهيم محددة ل מהية النظام السياسي، ومجموع الضوابط والمبادئ التي تحكم سلطات الدولة وعلاقاتها الداخلية والخارجية، ويشكل هذا النقاش احتياطاً ضرورياً يساهم في تعزيز الحوار الفلسطيني حول القضايا الهامة والمختلف عليها في حياة المجتمع. كذلك محاولة الوصول إلى صيغة مقترنة مؤسسة على نظرة شاملة تكاملية حول موضوعات التنمية والاقتصاد والسياسة والثقافة التي تتناولها نصوص الدستور.

٢ في الصفة «المؤقتة» للدستور

تؤكد المادة الأولى من الدستور على أن الدولة تشكل وحدة لا تتجزأ بحدودها عشية الرابع من حزيران ١٩٦٧ دون الإخلال بالحقوق التي أكدتها القرارات الدولية الخاصة بفلسطين، كما تشير المادة ١٥٣ إلى قوات الأمن الوطني وليس إلى جيش فلسطيني، وهذا يعني أن إعداد الدستور أخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات السياسية المعقدة بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل بشأن الكيان السياسي الفلسطيني، كما تشير على نحوها إلى صفة «مؤقتة» لهذا الدستور.

تنص المادة (٥) : إن الإسلام هو الدين الرسمي في فلسطين، وللمسيحية وسائر الرسالات السماوية قدسيتها واحترامها. إن هذه المادة تتناقض مع ما تعلنه معظم الفصائل الفلسطينية من التزامها العلمانية دون إغفال دور الدين في نفوس البشر. وفي فلسطين يكتسب تعديل هذه المادة أهمية خاصة، إذ أن الإصرار على تحديد دين الدولة يعطي المبرر لإسرائيل لإعلان نفسها دولة يهودية، كما أن الدساتير الحديثة تؤكد على علمانية الدولة، وعلى أن الأديان هي معتقدات الأشخاص الأحرار باعتناق ما يريدون.

كذلك تنص المادة السابعة على ما يلي: مبادئ الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع. وتناسباً مع التعديل المقترن في الفقرة السابعة، وكتتعديل على هذه المادة، نقترح أن تكون على النحو التالي: «تشكل الشريعة الإسلامية أحد مصادر التشريع».

العلاقة مع فلسطيني الشتات

لم تحدد المادة (١٣) من مشروع الدستور أو غيرها من المواد العلاقة بين الدولة الفلسطينية وفلسطيني الشتات سوى: تعمل الدولة الفلسطينية على متابعة السعي لتنفيذ الحق المشروع للاجئين الفلسطينيين في العودة لديارهم، حيث يلاحظ بوضوح عمومية الصيغة وعدم تحديدها.

٤ حول الجنسية

تنص المادة (٦٦) على: ويشترط من يرشح نفسه للمجلس النيابي أن يكون فلسطينياً، ولا يجوز له بعد انتخابه أن يحمل جنسية دولة أخرى. وهنا أيضاً، لم يحمل الدستور نصوصاً واضحة حول الأشخاص الذين يحملون أكثر من جنسية -وما أكثرهم بسبب التهجير- لذلك نقترح أن ينص الدستور على حق الفلسطينيين بحمل جنسيتين، أو اقتصاره على جنسية واحدة.

٥ السلطة القضائية

تنص المادة (١٦١) على: يعين رئيس المجلس الأعلى للقضاء بقرار من رئيس الدولة وفقاً للقانون. يؤدي هذا النص إلى سيطرة السلطة السياسية على السلطة القضائية. ونقترح هنا: ويصادق رئيس الدولة على انتخاب رئيس المجلس الأعلى للقضاء من جانب الجسم القضائي وفقاً لقانون يحدد شروط الترشيح والانتخاب.



٧ المحكمة الدستورية

تحدد المادة (١٧٨) حق تعيين أعضاء المحكمة الدستورية لرئيس الدولة. والاقتراح هنا: ينتخب الجسم القضائي أعضاء المحكمة الدستورية وفقاً لقانون محدد لهذه الغاية، ويصادق على الانتخاب رئيس الدولة بعد موافقة المجلس النيابي. وفي حال عدم المصادقة تعاد الانتخابات ويصبح التصديق عليها تحصيل حاصل.

٨ الحقوق والحرفيات والواجبات العامة

ننوه بهذا القسم الذي يحدد مساحات واسعة من الحرفيات العامة ومن العلاقات الديمقراطية الناظمة بين أطراف المجتمع.

الدستور الفلسطيني

«اقتراحات للتعديل»

حسن المصطفى أبو فادي



المادة الأولى:

الاقتراح: شطب العبارات التالية (عشية الرابع من حزيران يونيو ١٩٦٧) دون إخلال بالحقوق، بحيث يصبح نص المادة كالتالي: فلسطين دولة مستقلة، ذات سيادة، نظامها جمهوري، وإقليمها وحدة لا تتعدى حدودها التي أكدتها القرارات الدولية الخاصة بفلسطين.

المادة ٢٦:

الاقتراح: شطب كلمة قاسية كصفة للعقوبة، لأن العقوبة عادة تكون متناسبة قانوناً مع الجرم.

المادة ٣٣:

الاقتراح: إلغاء عبارة قاضيه الطبيعي الواردة في السطر الأول، والاستعاضة عنها بعبارة القضاء المختص.

المادة ٥٤:

لكل مواطن الحق في المشاركة في تشكيل الأحزاب السياسية و/أو الانضمام إليها و/أو الانسحاب منها وفقاً للقانون.

ملاحظة: أن عبارة و/أو الانسحاب منها وفقاً للقانون غير واضحة.

الاقتراح: توضيح أو شطب هذه العبارة.

المادة ٧٣:

تألف هذه المادة من فقرتين:

الأولى: تتحدث عن الطعن في صحة نيابة أي عضو من أعضاء المجلس النيابي أمام المحكمة الدستورية.

الاقتراح: هو الطعن في صحة نيابة أي مرشح نجح في الانتخابات، وليس في صحة نيابة عضو من أعضاء المجلس النيابي.

الثانية: تتحدث عن كل نائب لا يستوفي شروط قابلية انتخابه القانونية، أو يفقد أيّاً من هذه الشروط يتعرض لسقوط عضويته، ويتم ذلك بقرار من المجلس النيابي بموافقة ثلثي الأعضاء.

ملاحظة: هناك فرق بين من لا يستوفي شروط قابلية الانتخاب وبين سقوط أي من هذه الشروط.

في حالة عدم استيفاء شروط قابلية الانتخاب يكون الطعن أمام المحكمة الدستورية، أما في حالة فقدان أي من هذه الشروط، فهذا يعني أن المرشح قد أصبح نائباً وقد فيما بعد شروط نيابته وتمثيله للشعب.

* وضعت هذه الورقة من قبل جمعية الأخوة للعمل الثقافي والاجتماعي بالتنسيق مع محامي الجمعية الدكتور هاني سليمان.

في هذه الحالة تنعقد صلاحية المجلس النيابي، وليس المحكمة الدستورية.

الاقتراح: شطب العبارة الواردة في البند الثاني من هذه المادة وهي: وكل نائب لا يستوفى شروط قابلية انتخابه القانونية، لأن هذه العبارة ملحوظة في البند الأول وتحتخص بها المحكمة الدستورية.

المادة ٧٨:

تححدث عن قرارات المجلس النيابي بأغلبية أصوات الحضور فيما عدا الحالات التي يشترط فيها توافرأغلبية خاصة لإقرارها.

الاقتراح: يجب تحديد القرارات التي تتطلب أغلبية خاصة لإقرارها.

المادة ١٠٣:

لا يجوز مطالبة عضو المجلس النيابي بالإدلاء بشهادته عن أمر يتعلق بأقواله أو أفعاله إلا برضاه أو موافقة مسبقة من المجلس النيابي.

ملاحظة: يجب معرفة من يعطي الموافقة المسبقة؟ رئيس المجلس، أو مكتب المجلس، أو أغلبية محددة؟

المادة ١٨٦:

السطر ما قبل الأخير إبدال كلمة ثلثي بكلمة ثلثا.



مساركة فلسطين

الدستور المفترى



السادة / هيئة تنسيق الجمعيات الأهلية العاملة في التجمعات الفلسطينية في لبنان.

تهديكم جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني - فرع لبنان، أعزّر تحياتها، وتشكركم أنتم والأخوة في «جامعة بيرزيت» الظاهرة على ثقتكم بها، وتقدر لكم جميعاً جهودكم الطيبة باقامة حلقة النقاش حول الدستور الفلسطيني المقترن، بهدف تعزيز مشاركة المجتمع المدني الفلسطيني، داخل فلسطين وفي الشتات، على أمل الوصول إلى تطابق في المواقف، وتحقيق دستور فلسطيني شامل ودائم، وقدر على وضع وتدعم الأسس الصحيحة للدولة الفلسطينية العتيدة، وعاصمتها القدس الشريف، بالإضافة إلى تحقيق وحدة الشعب الفلسطيني في الداخل والخارج، والعمل على عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى أرضهم ومقدساتهم. ولا شك في أن مشروع المسودة الثالثة «المنقحة» لدستور دولة فلسطين، كما وزعته جامعة بيرزيت، يكاد يكون كاملاً من جميع النواحي، وإذا قيَض له التطبيق العملي فبإمكانه تحقيق جزء كبير من الديمقراطية والسيادة التي نطمح إليها، ضمن اللوائح القانونية والتنظيمية والتنفيذية، بحيث لا تقتصر آثاره الإيجابية على المرحلة الراهنة، وإنما تمتد إلى الأجيال الفلسطينية اللاحقة، لتشكل بالفعل محددات أساسية لازدهار والتنمية والسيادة الوطنية والقومية.

ومع ذلك، فإن لنا بعض الملاحظات الأولية على مسودة المشروع، نرجوأخذها بعين الاعتبار، وهي قابلة للنقاش بالطبع، في حلقة الحوار المرتقبة، وأبرزها:

تقول المادة «١٣» من المشروع المقترن إن للفلسطيني الذي هجر من فلسطين، أو نزح عنها نتيجة لحرب عام ١٩٤٨، ومنع من العودة إليها، حق العودة إلى الدولة الفلسطينية وحمل جنسيتها.. الخ. وهذه المادة تتضمن التخلصي الضمني عن أراضينا المحتلة منذ النكبة الأولى، لأن المادة (١) من الدستور المقترن تؤكد أن حدود دولة فلسطين تقتصر على حدود الرابع من حزيران / يونيو ١٩٦٧ . وكان الأولى أن تنص المادة (١٣) على حق اللاجئين في العودة إلى أراضيهم وممتلكاتهم التي هُجروا منها، أي إلى الجليل والمثلث والنقب، حتى ولو اضطررتنا الظروف إلى عدم ذكر هذه المناطق بالاسم، وإنما تبقى واردة في السياق العام للنص.

والمادة (١٣) أيضاً، تنص على «متابعة السعي لتنفيذ الحق المشروع لللاجئين الفلسطينيين في العودة لديارهم، والتعويض من خلال المفاوضات والسبل السياسية والقضائية». وهذا النص عائم ويحمل الكثير من التأويلات، وبخاصة عند الحديث عن التعويض، في حين أن المطلوب هو «التعويض عما لحق باللاجئين من إجحاف وخسائر مادية ومعنوية طوال الـ ٥٥ عاماً الماضية،

وليس التعريض عن الأرض والممتلكات لأنه حق دائم لأصحابها. وهناك ملاحظات أخرى ثانوية على بعض مواد الدستور، وتحديداً تلك المتعلقة بحقوق المرأة والطفل، وبعض المواد التي تنص على واجب الدولة تجاه المواطنين ضمن «حدود إمكانياتها» والأصح لغويًا «إمكاناتها» أي قدراتها، لأن إيراد هذه الجملة وتكرارها في أكثر من مادة تفتح الباب واسعاً أمام التهرب من المسؤولية بحججة عدم توفر الإمكانيات، في حين أن المطلوب من الدولة العتيدة أن تتحمل المسؤوليات المطلوبة منها، أو الموكلة إليها على أكمل وجه.

هذا بالإضافة إلى عدة أخطاء لغوية وطبعية، كما في الصفحة ٥ والصفحة ٢١ - المادة (٧٧) - والصفحة ٢٢ - المادة (٨١) - والصفحة ٢٦ - المادة (٩٨) - والصفحة ٢٧ - المادة (١٠٤) - وغيرها. وإلى أن نلتقي في حلقة الحوار، وعلى ريوغ أرضنا المقدسة فلسطين، لكم منا كل الشكر والتقدير.

رُوْفَى الْمُدَخَّلَاتِ



في بنود الدستور

بداية لا بد من تقييم الأبواب التي وردت في هذا الدستور. خاصة، لجهة قضايا حقوق الإنسان والحربيات العامة. ومن باب الإنصاف، فقد جاءت متقدمة على كثير من الدول. هذه إيجابية يجب أن نعترف بها ونقر بها. رغم أن هناك بعض الملاحظات على بعض النصوص وعلى بعض الأبواب، فعلى سبيل المثال: لا نجد للدستور ديباجة، هذا أولاً، والديباجة تكون عادة في مقدمات الدساتير، تحديد نظام الحكم والنظام السياسي، ومبادئ وقضايا حقوق الإنسان والحربيات العامة، والنظام الاقتصادي الخ... فوجود الديباجة كان سيعيننا عن العديد من المواد التي قد تشير كثيراً من الجدل.

في نص المادة الأولى: يتحدث الدستور عن موضوع الحدود، ويتحدث عن حدود الرابع من حزيران ١٩٦٧. وكون الدساتير عادةً، تحديد حدود الدولة بالجغرافية وليس بالتاريخ. وكون الاتفاق على حدود الرابع من حزيران لم يتم بعد، فيجب على الأقل، أن نحددها بأراضي الضفة الغربية وقطاع غزة بالإضافة للقدس الشرقية، أي بدل أن نحددها بالتاريخ، علينا أن نحددها بالجغرافية.

إضافة لذلك هناك بعض الملاحظات على مسألة التقسيم الإداري، فيجب أن يكون هناك تحديد للتقسيم الإداري للأراضي الفلسطينية، محافظة رقم ١، رقم ٢ الخ...

المادة ٢: يجب أن يختصر، ويرد في الديباجة.

المادة ٣: فالإرهاب حتى الآن كحدث بحد ذاته، لم يتم تعريفه قانونياً. وجميع الدساتير في العالم خالية من أي إشارة إلى موضوع الإرهاب. فلماذا نتحمّل أنفسنا تحت هذا السقف قبل أن يتم تعارف المجتمع الدولي على التعريف القانوني لبند الإرهاب.

المادة ٤: بالنسبة لمسألة تبوب الدستور، كان يجب أن نفصل أكثر، بحيث تنص المادة على أن القدس عاصمة دولة فلسطين، وهي مركز السلطات ومقر سلطتها العامة، ويضاف عليها تقسيم السلطات إلى تشريعية وتنفيذية قضائية.

المادة ١٢: ورد في الفقرة الأخيرة «ينتقل هذا الحق من الآباء والأمهات إلى ذريتهم»، من الآباء مسألة مفهومة، أما أن ينتقل من الأمهات فهذه مسألة ثانية. حتى الآن لا يوجد قانون جنسية فلسطيني يعطي الفلسطينيات الحق في إعطاء أبنائهن الجنسية الفلسطينية. وأفضل أن لا نقوم بذلك حتى لا نأخذ بالتفكير الصهيوني في هذا المجال.

المادة ١٣: للفلسطيني الذي هجر من فلسطين أو نزح عنها عام ٤٨ ومنع من العودة إليها. يفهم من هذا النص وكان هنا حق للفلسطيني، الذي هجر عام ٤٨ من فلسطين، مثل أبيي وجدي، فقط. يجب أن يضاف هنا: للفلسطيني الذي هجر من فلسطين أو نزح عنها نتيجة حرب عام ٤٨ ومنع من العودة إليها



ولأصوله مهما علوا، ولفروعه مهما نزلوا، حق العودة إلى الدولة الفلسطينية وحمل جنسيتها وهو حق لا يسقط بالتقادم.

وفي نفس المادة ترد عبارة التعويض، التعويض عن ماذا؟ التعويض هي عبارة عامة وشاملة وليس مفصلة. هنا يجب الإضافة «بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بمتلكاتهم والآثار النفسية التي حصلت نتيجة العدوان الخ...»

المادة ١٤:

أتصور أن ما ورد فيها حول النظام الاقتصادي مهم جداً.

المادة ١٨:

يجب أن لا يفرد لهذه المسألة نص معين، بل يجب أن ترد في ديباجة هذا الدستور، فالنص عام، لا يفهم منه شيء، سوى إقراره بطبيعة النظام الدستوري والنظام السياسي للحكم في فلسطين.

وفيها يشخص الحقوق والواجبات للمواطنين كما ترد في الباب الثاني، فالأرجى أن ترد في الديباجة بمضمون ما ورد في المواد ٢١ و ٢٢ و ٢٣. أما مادة ٢٤ والتي تنص على أن للطفل سائر الحقوق التي كفلها ميثاق حقوق الطفل العربي. إن هذا النص يدعونا للتساؤل فلماذا لا تعتمد موايثيق حقوق الطفل بشكل عام، بالإضافة إلى ميثاق حقوق الطفل العربي.

المادة ٢٦:

هذا النص هو نص قانون العقوبات، ومفروض أن يرد في قانون العقوبات وليس في نص دستوري.

المادة ٢٧:

يجب أن يكون هذا في قانون ينظم مهنة الطب وليس في الدستور.

المادة ٢٨:

هذا تكرار ويجب أن يرد بالديباجة حول قضايا حقوق الإنسان. والجزء الآخر من المادة يجب أن يرد في أصول المحاكمات الجزائية وليس في الدستور.

المادة ٢٩ والمادة ٣٠:

يجب أن تكون في قوانين السجون وتنظيم أصول المحاكمات الجزائية.

المادة ٣١:

تنص على حرية التنقل، وهذه من حقوق الإنسان وعليه يمكن أن تبقى في الدستور.

المادة ٣٢:

يتحدث عن اللاجئ السياسي ... ولم يحدد النص تعريف اللاجيء السياسي، ولا شروط اللجوء السياسي.

المادة ٣٣:

وإن نصت على السلطة القضائية، وعلى الحق في محاكمة عادلة، يكفلها الدستور، وعلى حق التقاضي كحق



تكفله الدولة للجميع. لكن النص بأن لكل فرد الحق بالالتجاء إلى قاضيه الطبيعي نص مستغرب، خاصة إذا جاء من جهابذة القانون. إنه من المعيب أن ترد هذه العبارة في الدستور.

المادة ٣٤: لا جريمة ولا عقاب إلا بقانون يجب أن ترد في قانون العقوبات.

المادة ٣٥: تتحدث عن حرمة المنزل كسائر الدساتير العربية، لا مشكلة باعتقادي في هذا النص.

المادة ٣٦: هنا يفهم منها العهدة العمرية، ومشاريع التسوية التي قد ترد على موضوع القدس، لذلك أتمنى أن تشطب وتستبدل بقوانين الوقف الشرعي والكنسي. بشكل لا تلزم السلطة السياسية في فلسطين في المستقبل باتفاقيات دولية قد تكون مخالفة للشرع الإسلامي أو الشرع الكنسي.

المادة ٣٧: تتحدث عن حرية الرأي والتعبير هذا شيء مهم.

المواد ٣٨ و ٣٩ و ٤٠: يجب أن ترد في قانون المطبوعات وليس في نص دستوري.

المادة ٤١: تتحدث عن الملكية الفكرية، يجب أن ترد في قانون الملكية الفكرية وليس في نص دستوري.

المادة ٤٢: تتحدث عن حق التعليم وهذا من مبادئ حقوق الإنسان.

المادة ٤٣:

ويبدو عموماً، أن الإخوان الذين صاغوا النصوص الدستورية مستعجلين، ودخلوا في تفاصيل لم نصل إليها بعد، يبدوا أنهم في سباق مع الزمن.

ففي موضوع الضمان الاجتماعي، هناك نص مهم، ومع هذا يجب أن يرد في قانون الضمان الاجتماعي، وممكن أن تتم الإشارة إلى موضوع الخدمات الاجتماعية في ديباجة الدستور.

وكذلك في موضوع الحقوق الصحية وحق السكن، والذي هو حق طبيعي، وممكن أن تحدد مسؤولية الدولة الفلسطينية في ذلك.

إن مواضيع مثل حق الملكية وحقوق الأمة والطفولة وحق العمل، يمكن أن ترد في قوانين. لأن الدستور عادة يتحدث عن المبادئ العامة والنظام السياسي والنظام الدستوري.

في المادة ٥١: «لا يجوز فرض أي عمل جبراً على المواطنين» ومن ثم تقول «ينظم القانون العمل الإلزامي بمقابل عادل». هنا يوجد تناقض غير مفهوم.

المادة ٥٥: تتحدث عن أن حق التجمع والتظاهر يكفله الدستور وهذا شيء مهم جداً.

المادة ٥٧: يوجد تناقض بين في النص، فموضوع السلامة العامة وأغراض حماية الوطن نصوص عامة، كبيرة، تدخل تحتها كثير من الظروف التي تحدد السلامة وأمن الوطن.

المادة ٥٩: ممكن أن ترد في النظام الأساسي أو النظام الداخلي للمجلس النيابي التي تتحدث عن تشكيل



المادة ٦٣: ملاحظتي أن الدساتير تقر ولا تنفي، لذلك نجد في الدستور اللبناني عبارة «لا تقسيم ولا تجزئة ولا توطنين» والجميع يتحدث عن الهرطقة الدستورية التي ترد في هذه العبارة، وعليه علينا أن نستفيد من تجربة الآخرين، ولا ندخل بهرطقة دستورية قبل أن يتشكل دستورنا ودولتنا وعليه يجب أن يطبع المادة ٦٣: تعريف حالة الضرورة، التي يتم فيها تجديد عمل أو ولاية المجلس النيابي.

المادة ١٠٨: المحكمة الدستورية تحاكم وتراقب دستورية القوانين، وليس أمانة سر حول قضايا مالية. لذلك لا بد هنا أن تحال تلك القضايا إلى أمانة سر المجلس، في جميع الحالات التي ترد فيها هذه العبارة.

* * *

الدستور وخصوصية

جابر سليمان

الوضع الفلسطيني

إذا نظرنا إلى الدستور بمجمله كدستور عام، وإذا أخذنا بعين الاعتبار، أن معديه قد أخذوا عن كل الدساتير العربية، فلن تكون هناك ملاحظات خاصة، بالنسبة للحقوق والواجبات المنصوص عليها، مثل حقوق المرأة والطفل أو حرية التعبير. ولكنني أريد أن أنظر إلى هذا الدستور من زاوية أخرى، من زاوية الكيفية التي يعكس فيها الدستور خصوصية الوضع الفلسطيني، بمعنى أننا نضع دستوراً لشعب تحت الاحتلال، لشعب في الشتات. فهل استطاع الدستور عكس هذه الخصوصية أم لا؟ هذا السؤال الكبير يتمحور حول كيفية سد الفجوة بين تشتت الشعب الفلسطيني الجغرافي وبين وحدته القانونية، واعتقد أن هذه الفجوة كبيرة. وعليه إذا لم يجب الدستور على هذه المسألة، فيصبح كالدستور السوري أو المصري الخ... وهنا أريد أن أناقش هذه النقطة انتلاقاً من المواد الواردة في مسودة الدستور خاصة المادة الأولى والمواد ١٢ و ١٣ وكذلك المادة ١٧٨ الواردة في الأحكام العامة.

تنص المادة الأولى على عدم الإخلال بالقرارات الدولية، وأتساءل هنا عن أي قرارات دولية تتحدث هذه المادة؟ نجد هنا تعمية وتعيم وعمومية، لقد كان بالإمكان على الأقل الإشارة إلى بعض القرارات مثل القرار ١٩٤، أو القرار الأهم برأيي، ٣٢٣٦، الذي يسمى شرعة حقوق الشعب الفلسطيني، لأنه ينص على السيادة والاستقلال حق تقرير المصير. ويقراءة الدستور قراءة جيدة، نلاحظ أنه لا يذكر ولا مرة حق تقرير المصير، ولا حتى القرار ١٨١، التي تقول مقدمة الدستور أنه تم صياغة الدستور استناداً إلى وثيقة الاستقلال، فوثيقة الاستقلال أشارت إلى القرار ١٨١، وبغض النظر عن موقفنا منه، الرافض أو القابل له، فإنه، أي القرار ١٨١ يعترف للشعب الفلسطيني بوجوده التاريخي على أرضه، ولا يعترف بأي انتداب أو وصاية على هذه الأرض مع تقادم الزمن.

وبالنسبة للمادة ١٢ التي تنص على الجنسية والعودة، وبالنظر إلى المادتين ١٢ و ١٣ معاً، سنجد أنهما



تصان على حقين، هما حق الجنسية وحق العودة. فهل حق الجنسية ينسخ حق العودة أم يتضمنه؟ لأن حق العودة كما هو مذكور يحمل معنى العودة للجئين إلى الدولة، وليس إلى بيوتهم وقراهم كما ينص القرار ١٩٤. ونص المادة ١٣ يقول «تعمل الدولة على...، وفي نصوص أخرى تسعى الدولة إلى...». فهل هذا نص قانوني؟ أنا أسأل المحامين هل يمكن أن يكون هناك نص دستور كهذا؟ هذا بغض النظر عن المضمون، لأنه من حيث المضمون لا يوجد تأكيد على القرار ١٩٤.

وبالنسبة لقانون الجنسية، لماذا لا نشير إلى قانون الجنسية الفلسطيني لعام ١٩٢٥؟ على الأقل في ديباجة الدستور، خاصة مع وجود رأي قانوني (غير غو يغليناش في مجلة هارفرد للقانون الدولي) مفاده أن الفلسطينيين في فلسطين الانتداب قبل ٤٨ ليسوا عديمي الجنسية (Stateless)، وبريطانيا اعترفت لهم بهذا الحق ومنحthem جوازات سفر تقوم على جنسية الدولة المنتدبة وليس جنسية بريطانية، كما أن قانون الجنسية في إسرائيل لعام ١٩٥٢ (في المادة رقم ٣) يعترف بقانون الجنسية الفلسطيني فهو يشير لشخص كان لديه الجنسية الفلسطينية. وعليه، أعتقد أننا يجب أن لا نبدأ فقط من العام ١٩٤٨ ومن العام ١٩٦٧.

أما بالنسبة للمادة ١٨٧، ففيها إشارة إلى الاتفاques والمعاهدات المعهول بها، لا أدرى هل يعني هذا اتفاق أوسلو؟ مرة أخرى يهرب الدستور إلى التعميم والعمومية حتى لا يسمى الأشياء بسمياتها. إن المسألة الأهم باعتقادى تكمن في العلاقة بين الشتات والداخل. فكيف يمكن لفلسطيني الشتات أن يساهموا في العمل على هذا الدستور، الذي هو للشعب الفلسطيني بأكمله؟ أم أن المراد منه أن يكون للشعب الفلسطيني فيما يسمى الدولة؟ هل الحقوق والواجبات متراقبة؟ وهل علينا واجبات في الشتات وليس لدينا حقوق؟ هل الترابط بين الحقوق والواجبات مقتصر على الداخل؟ وعليه كيف يمكن لمسألة الحقوق والواجبات أن تتعكس بالنسبة لرئيس الدولة أو المجلس النيابي أو للمجلس الاستشاري أو غير ذلك ...؟

ملاحظة أخيرة تتعلق بالنص على وجود قوات أمن وطني وليس وجود جيش، لا أدرى كيف يمكن لقوات الأمن الداخلي أن تدافع عن حدود الدولة. فإسرائيل لديها جيش وإن دعته بجيش الدفاع.

أخيراً، كيف يمكن أن يقر الدستور من قبل المجلس الوطني، وإن لم يتم ذلك فسيقر من قبل المجلس المركزي. هذه مسألة غير مقبولة على الإطلاق. فبدل أن يطرح الدستور على الاستفتاء الشعبي، يتم تنزيل المستوى إلى المجلس المركزي. وكذلك الأمر بالنسبة للمجلس الوطني فالسؤال يدور حول كيفية انتخاب مجلس وطني، أكثر تمثيلاً من المجالس الوطنية السابقة.

* * *



الدستور وحق العودة

سهيل الناطور

أود أن أشير إلى عدد من النقاط وبسرعة، فمن المعروف أن هذا النوع من الجلسات لا يستطيع أن يلملم بكل المشروع، وربما لم نقرأ كل مشروع الدستور. لقد لفت انتباхи وجود صيغة ثالثة معدلة للدستور وقد سجّلت أو الغيت، وهناك فرق نوعي بين ما ورد في الصيغة الثالثة والثالثة المعدلة.

وعليه أتساءل من هو المسؤول عن تقديم مسودة؟ في العادة يكون هناك لجنة لتقديم مسودة دستور. نحن الفلسطينيون دائمًا نخالف العادات، فهذه اللجنة يجب أن تكون منتخبة التزاماً بأول مبادئ الديمقراطية، حتى يستطيع الشعب أن يتفاعل، للتعبير عن كل مكوناته في عملية صياغة دستوره. هذا الأمر ناقص لدينا، وبالتالي فالمسألة برأيي ليست مسألة خبرات قانونية، بل مسألة خبرات الواقع المجتمعي.

أود أن أركز فقط على نقطتين:

الأولى: تتعلق باللاجئين وحق العودة

الثانية: تتعلق بالمجلس الاستشاري

فيما يتعلق بتعريف حق العودة:

أعتقد أن بنداً من البنود الواردة في المادة ١٣ قد يؤشر إلى منحى خطير جداً، يقود عملياً إلى إلغاء حق العودة. بدايةً بإلغاء صفة اللاجئين كتمهيد لإلغاء حق العودة، بالمعنى الإرادي الفلسطيني، عبر إقرار هذا المشروع / المسودة إذا ما تم إقراره.

لأن النص يقول «... الحق بالعودة للدولة الفلسطينية...» وهذا يعتبر تحايل على حق العودة حسب القرار ١٩٤، أي العودة إلى البيت، والأرض والممتلكات، إلى الديار الخ... وليس إلى الدولة الفلسطينية. فكيف سيكون التعريف لللاجئين الفلسطينيين في الخارج، إذا سمح لهم بالعودة إلى الدولة الفلسطينية؟ هل العودة إلى الدولة هي عودة أم إعادة توطين أم توطين؟ أي كما يطرح توطيننا في لبنان، سيتم توطيننا في فلسطين - الدولة، أي أن هناك مشروع توطيني، مطلوب أن نقره دستورياً. أنا أعتقد أن هذه الصيغة جاءت لتمرير أخطر القضايا.

وفي نفس الإطار، عند الحديث عن حق العودة، يتم الحديث عن فلسطينيي الـ ٤٨ . وماذا عن فلسطينيي الـ ٦٧ ؟ إذا قلنا أن الفلسطينيين في الخارج سيعودون إلى الدولة. ماذا عن اللاجئين الموجودين الآن في الضفة الغربية وقطاع غزة، سيعودون إلى أين؟ إذا لم يعودوا على ماذا يحصلوا حسب هذه المادة؟ سوى أن يطّلعوا يدهم في الفضاء فارغة. أي بعد ٥٥ سنة يطّلعوا بدون أي حق من الحقوق، سوى أنهم أعطوا الجنسية الفلسطينية. مسألة الجنسية فيها شيء خطير جداً. كما هي واردة في هذا النص ويحتاجة إلى تدقيق.

إضافة لذلك، تقول المسودة أن الدولة الفلسطينية المستقلة سوف تعمل على متابعة السعي لتنفيذ الحق المشروع لللاجئين بالعودة إلى ديارهم والتعويض. أنا اتفق مع طرح الزملاء بشأن التعويض، أي التعويض عن



الفرص التي خسرناها والآلام التي عانيناها. أنا أعتقد أن هذا يحرم الفلسطيني أولاً من حقه في المقاومة لتحقيق العودة بحصر الوسائل في وسيلة واحدة، إسمها المفاوضات، وهذا يعني إلغاء لكل الوسائل الأخرى. إن هذا ليس نصاً دستورياً، بل برنامج سياسي عملياً. برنامج سياسي يقول إننا سوف نتابع بالتفاوض، مقابل برنامج سياسي لطرف آخر، يقول سنتابع بكل أشكال النضال. وبالتالي هذا ليس نصاً دستورياً فيجب ألا يُنص عليه. وثانياً، عندما يقول النص أن الدولة هي التي ستسعى لتنفيذ حق العودة، فماذا يعني أنا؟ هذا حق فردي لم أتنازل عنه وحق جماعي. إذا قبلنا أن الدولة ستناضل لحقاق الحق الجماعي، فلماذا أتنازل عن حقي الفردي؟ هنا مصادرة لحقوق البشر قبل البدء، حتى بالتفاوض مع الإسرائيليين، هذا إذا ما حصل تفاوض. النقطة الأخيرة، إذا حصل التفاوض ما هي النهاية؟ إذا كانوا سيستمرون بالتفاوض إلى الأبد ولم نحصل على حق العودة، إذن ما هو الحل؟ هل هي تأييد نظري لفكرة أن هناك مفاوضات في سبيل حق العودة؟ هل يعني هذا أننا نؤيد نظرياً بقاءنا لاجئين إلى الأبد. أنا أعتقد أنه لا يمكن للاجئين أن يقبلوا بنص دستوري بهذا المعنى في هذا الإطار. أعتقد أن هناك نقاط أخرى ممكن بلوتها لاحقاً.

النقطة الثانية حول المجلس الاستشاري:

إذا قرأت النصوص المتعلقة بالمجلس الاستشاري، نلاحظ تحابيلاً آخر لإلغاء م.ت.ف، وجعل الأمر كله، المتعلق باللاجئين، خاضعاً للدولة. بالنسبة لنا م.ت.ف هي الممثل الشرعي لجناح الشعب الفلسطيني في الداخل وفي الخارج. عندما تصبح هناك دولة ستكون ممثلة لمن في الداخل. أما في الخارج فالمنظمة يجب أن تبقى ومن لا يريد إبقاءها سيخطلق مشروع مجلس استشاري، يطرح عليه رئيس الجمهورية أو الدولة القضايا المتعلقة باللاجئين أو يقدم مشاريع القرارات التي تتعلق بهم. فأين اللاجئون؟ وم.ت.ف. إلى أين؟ أي أن المجلس الاستشاري يصبح عملياً إلغاء لـ م.ت.ف. أعتقد ضرورة عدم التطرق لحقوق اللاجئين في مسودة الدستور، المفروض أن تبقى هذه المسألة في وثائق م.ت.ف، التي لا نعرف بإلغاء مি�ثاقها. حتى لو ألغى فإن حقوق اللاجئين تكون مهمة م.ت.ف وليس مهمة جزء من الشعب الفلسطيني. هذا يعكس ضرورة التمييز بين الانتماء كهوية وطنية فلسطينية، وبين جنسية الدولة الفلسطينية. أعتقد أن هناك فوارق شديدة. عندما يذكر الدستور أن حق اكتساب جنسية الدولة هو حق لكل فلسطيني، وعندما ندقق بالنص نجد أنه يقول إذا تقدم بطلب لاكتسابها حسب آليات قانون اكتساب الجنسية، أي يقول فيها أنها ليست تلقائية بل مشروطة بأن يتقدم اللاجيء بطلبه. وأنا أرى أن يكون ذلك مشروط فقط بالعودة إلى فلسطين، فطالما أن الدولة تفاوض، هذا يعني أنها قادرة على تحقيق عودة اللاجيء الفلسطيني إلى أرضه لإعطائه الجنسية. فهل المطلوب من اللاجيء الفلسطيني المقيم في الخارج أن يصبح مواطناً على طريقة الكومونولث، كما في حالة هون غونغ والتي لا يحق لمواطنيها زيارتها بلده.

النقطة الأخيرة:

إن نص اكتساب اللاجيء الجنسية يجب أن لا يشكل أي إجحاف بحقه بالعودة. العودة بالذات إلى الديار التي شرد منها عام ١٩٤٨. دور الدولة الفلسطينية يجب أن لا يكون له علاقة بالمطالبة بحقوق اللاجئين بل أن يقتصر هذا الدور على م.ت.ف.

أنا افترض أن عدداً من اللاجئين الفلسطينيين لن يرغب بالحصول على الجنسية الفلسطينية، فما الحكم الدستوري لذلك؟ سيبقوا لاجئين فلسطينيين، هل حكماً هذه الدولة تصبح ممثلة لهم وتعطيهم مواطنة إلزامية أم



لا؟ هناك شيء ناقص في الصيغة يفتح على تفتيت التعريف الوارد في قانون اللاجئين، وتتفتيتاً لحقوق اللاجئين، تحديداً حق العودة.

* * *

ملاحظات حول نصوص

ليلى العلي

الدستور المقترن

لقد حضرت في نهاية المداخلة التقديمية حول الدستور، ولماذا الدستور الآن؟ قد يكون البعض منا مجتمع على أن الدستور يصاغ عادة بعد إنشاء الدولة. مشكلتنا في الحالة الفلسطينية أن الوضع مقلوب. هنا لا يعني أن لا نناقش مسودة الدستور التي بين أيدينا. وكون عادة الدول أن تضع دستورها بعد إنشائها وبعد استقلالها، فليس من الممكن أن نحكم على الدستور إلا من زاوية وظيفية وبطريقة محايدة. وبالتالي على المستوى الوطني، نحن لسنا محايدين، نحن فلسطينيين، ومن المفترض أن تكون جزءاً من هذه الدولة، ومن المفترض أن نساهم بصياغة هذا الدستور. إن الدستور، على الأقل في مقدماته ومواده الأولى، يعكس واقعاً سياسياً واجتماعياً، دعني أقول، قائمة الآن في الداخل، الأرض المحتلة (في الضفة وغزة)، وأنا أتفق مع ما ذكره بالكامل الأستاذ جابر سليمان، مع الواقع المميز للاجئين الفلسطينيين أو للفلسطينيين أينما تواجدوا، عليه أبداً بعض ملاحظاتي على الدستور.

حول المادة الأولى:

هناك إشكالية حول طبيعة السيادة الفلسطينية على الأراضي المحتلة، هل هي سيادة كاملة أو غير كاملة؟ هل هذه السلطة أو الدولة تتمتع بكل صفات الدول المستقلة على حدودها ومواردها ومرافقها ومواردها الطبيعية الخ؟ في ظل الظروف الإسرائيلية القائمة، أرى ضرورة النص بشكل واضح على أن فلسطين دولة مستقلة ذات سيادة كاملة على كامل مواردها ومرافقها وحدودها ... الخ.

وفي هذا السياق أشير إلى واحدة من القضايا المرعبة، موضوع الجدار العازل، والدكتور نادر سعيد ممكن أن يتحدث أفضل مني عن هذا الموضوع، فالجدار لن يقطع فقط من أراضي الدولة، بل سوف يحرم أيضاً السلطة أو الدولة كثيراً من ثروتها الطبيعية والمائية.

حول المادة الثالثة:

أشعر وكأن ذكر إدانة الإرهاب لا يتعلق بأي إرهاب؛ أنها مسألة واضحة ولا أعتقد أن المقصود بها الإرهاب الصهيوني، خاصة أن المذكور هو موضوع الاحتلال والعدوان، بل من الواضح أن المقصود هو الإرهاب الفلسطيني - حسب الموضة الدارجة الآن - ولا أريد القول أن المقصود فقط الحركات الإسلامية أو جزء من الحركات الوطنية الفلسطينية، فجميعها تعتبر إرهابية!! لذا أقترح إعادة النظر بهذا الموضوع، وشطب النص بالكامل.

حول المادة الخامسة:

مسألة الدين، أدعوه إلى شطب النص.



حول المادة السابعة:

التي تنص على أن مبادئ التشريع الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع، أرى فيها دعوة لشطب كل المجتمع المدني الفلسطيني، وإحاله كل القضايا إلى التشريعات الإسلامية، إلى مشايخ، ليتحكموا في كل قوانين الأحوال الشخصية، وفي ما له علاقة بتنظيم أوضاع البلد. هذا موضوع خطير وليس بسيط.

أتفق مع الملاحظات، التي طرحت حول موضوع العودة.

حول المادة الثالثة عشر:

بالإضافة لما ذكره الأستاذ جابر عن موضوع العودة والجنسية، يفهم من هذه المادة كأن الفلسطيني الذي يعيش خارج فلسطين لا يحق له حمل جنسية هذه الدولة إذا لم يعد إليها، أنا أعتقد أنه من حق أي فلسطيني أنسما توأجد أن يحمل جنسية هذه الدولة بغض النظر إذا عاد إليها أو لم يعد، هذا حق طبيعي ومشروع. هذه نصوص ملتبس وبحاجة إلى إعادة تدقيق.

وفيما يخص المجلس الاستشاري، أرى أنها مازلتنا على المستوى الوطني، شعب لم يحس بمصيره الوطني بعد، فما زلتنا في حركة تحرر وتحرير وما زال مشروع نضالنا قائماً. وعليه فإن إقامة الدولة الفلسطينية داخل فلسطين - إنشاء الله يكون، ذلك قريباً، مع أنني لا أمس ذلك - يجب أن تختص به جميع الهيئات الفلسطينية المعنية بتمثيل الشعب الفلسطيني، على الأقل على المستوى المعنوي، أقصد هيئات م.ت.ف. وكل ما له علاقة بالمجلس الدستوري يفهم منه كأنه بديل عن م.ت.ف. ومؤسساتها. وباختصار، طالما هذا الموضوع قيد المعالجة فهناك ضرورة لإبقاء م.ت.ف. باعتبارها كياناً ممثلاً للشعب الفلسطيني. وشكراً.

* * *

الدستور المقترن :

صلاح صلاح

هدر الوقت وفرض الأجندة

في الحقيقة، عندي العديد من الملاحظات المسجلة على النصوص. والحقيقة كان يهمني أن نقرأ، هذا النص بإمعان شديد، خاصة أنني كنت قد حصلت على أول نص أرسل لنا من المجلس الوطني، حيث أن فوارق كبيرة توجد بينهما. دون أن أدخل بالتفاصيل أسجل الأطر العامة للنقاش. وعندي ثلاثة عناوين أساسية:

العنوان الأول:

استوقفتني كثيراً مداخلة الدكتور البرغوثي. لماذا نريد دستور؟ هذا السؤال الأساسي، لماذا نريده؟ لماذا كل الجهد الذي نعطيه لإيجاد الدستور؟ ونحن لا سيادة عندنا، ولا دولة، ولا حق تقرير المصير، ولا توجد فرص ولا إمكانيات لتطبيق هذا الدستور على الأرض. وفي هذا السياق يتولد عندي الشعور بالخوف.



وخفوي نابع من أن هذا جزء من كثير من اللهيّات يضعونها في وجهنا، ويلهونا ويلهون شبابنا ومثقفينا بحوار ونقاش حول قضايا معروفة أنها في النهاية لن توصل إلى نتيجة، ولن تحقق هدفاً. لا ننسى كم من الجهد الذي سوف يعطيه الذين وضعوا الدستور. وكذلك الجهد والوقت الذي يتطلبه هذا المشروع. وهذا اللقاء كله وقت وإمكانيات مالية تنفق لماذا؟ وفي النهاية إلى أين سنصل؟ إلى لا شيء وهذا ما أحذر منه، في الحقيقة شعبنا وفعالياتنا مستهدفة. أنا أعتقد أن هذا جزء من المخطط يستهدفنا ويستهدف إلينا، وإبعادنا عن جوهر الموضوع الأساسي، جوهر التناقض، جوهر الصراع. هذا هو الشيء الأول الذي يخيفني.

الشيء الثاني: إنهم يرمونا لنا أشياء لافتعال تناقضات جديدة في الساحة الفلسطينية، وبذلك نبدأ نقاشنا بمن مع الدستور ومن ضده. دستور علماني أو دستور ديني. هذه النقطة صحيحة وهذه النقطة خاطئة. ويدخلوا بجو نقاش يخلق عناصر تناقض جديدة في إطار مجتمعنا الفلسطيني بدلاً عن عناصر التلاحم وعن عناصر التماس.

النقطة الثانية: الدستور يضعنا أمام إشكالية المرجعية؟ نحن لدينا مرجعيتان. المرجعية التي يعيش في ظلها الكل والمعترف بها رسمياً عربياً ودولياً، والممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني. إلا وهي منظمة التحرير الفلسطينية. وعندنا مرجعية السلطة. المعنى بوضع دساتير هي المرجعية الموجودة لكل الشعب. المرجعية الأساسية المعترف بها رسمياً مغيبة عن هذا الدستور. الدستور موضوع من جهة ليست مرجعية لكل الشعب الفلسطيني، هي مرجعية جزء من الشعب الفلسطيني. وهذا الحديث يكون استمرار لما طرجه أ. سهيل. وهي بهذا تطرح لنا إشكالية، لا تساعد على لملمة الوضع الفلسطيني وضبطه. ولا تساعدنا لنصل في النهاية إلى صيغ تساعد على تحديد ما نريد، بل تضيعنا. وتدخل في نقاش حول المرجعية المعنية بوضع هذا الدستور. وهذا يجرنا إلى نقطة ثالثة، هذا الدستور مفروض أن يكون دستور لشعب، من هو هذا الشعب؟ من النصوص، بغض النظر عن الفذلكات حول الشعب الفلسطيني، فالمقصود هنا هو شعب الضفة والقطاع، شعب مناطق السلطة، أما الآخرون، فلسطيني الشتات والفلسطينيين في أراضي الـ ٤٨، والمصريين على اعتبار أنفسهم فلسطينيين، ليسوا جزءاً من هذا الشعب !!

برأيي، الأعظم الذي تحقق في ظل الإنفاضة، خاصة الإنفاضة الثانية، أنها ولأول مرة أشعرت الشعب الفلسطيني أنه واحد، وخلقت هذه الصلة وخلقت هذا الإنفتاح على كل موقع الشعب الفلسطيني الأساسية. انفتحنا على بعض، الفلسطينيون في مناطق السلطة وفي أراضي الـ ٤٨ وفي الشتات. وأصبحنا نشعر أن قضيتنا واحدة، وصارت جسور تنتفتح فيما بيننا. هذا الدستور يأتي ليغلقها، يأتي ليقول أن الشعب الفلسطيني هو فقط شعب الضفة والقطاع (مناطق السلطة) ويعطى مع الباقيين كقضايا سوف تعالج، والنص يقول: من يرجع منهم يكون جزءاً من هذا الشعب، فماذا عن الذي يبقى في الخارج؟ عملياً هذا يجرنا للنقطة الرابعة، لموضوع الأرض المفترض أنها حدود الدولة؛ حدود الدولة مناطق السلطة حسب النص. نحن تخلينا ليس فقط عن الحدود التاريخية لدولة فلسطين، التي ما زلت شخصياً مقتنة بها، كالكثيرين غيري، وكفسائل فلسطينية ما زالت مقتنة بها، حتى فتح في نظامها الداخلي وميثاقها ما زالت معترضة بها. ولكن هذا الدستور تخلى عن شيء نحن دفعنا ثمنه من دماءنا. هناك من يقبل بفكرة الدولتين، وهناك من لا يقبل بذلك، ويعتبر فلسطين بحدودها التاريخية لنا. ونكون بهذا قد خلقنا تناقضاً جديداً بيننا.

ودخلنا بجدل جديد حول حدود الدولة. أضف لذلك، أن الدستور ورغم نصه على التمسك بالقرارات الدولية، إلا أنه تخلى عن أحد القرارات الدولية، القرار ١٨١، عندما يحدد حدود الدولة الجغرافية بالضفة. هذه أمور جوهرية في هذا الإطار.

انتقل إلى إطار آخر، الإطار العام السياسي: اعتقد أن هذا الدستور يعكس بالمعنى السياسي مغالطتين، قراءة سياسية خاطئة. هذا الدستور يفترض وجود حل تسوية دولة على الضفة والقطاع أو حتى على جزء، منها. هذه قراءة سياسية خاطئة. كل المؤشرات تدل الآن بشكل واضح أنه لا يوجد حل أو تسوية سياسية، أو سلو فشل وخارطة الطريق أيضاً فشلت. أين هي التسوية؟ تعر أبو مازن. وأبو قريع وقف من البداية، لا يريد أن يفضح نفسه. أين هو الحل؟ هذا يعني أننا لسنا على أبواب دولة ولا حل سياسي ولا تسوية. هذا يعني أننا ما زلنا نعيش في مرحلة حركة تحرر وطني. وفي هذه المرحلة لا يوجد دستور. لماذا أريد أن أريك نفسي؟ في مرحلة تحرر وطني يلزم برنامج نضالي مشترك، ومهمات نضالية مشتركة، ميثاق عمل مشترك وليس دستور.

الجانب الثاني في القراءة السياسية هو التنازلات الحقيقة التي يتضمنها هذا الدستور. تنازلات استراتيجية: تنازل عن حق اللاجئين بالعودة، تخلی عن م.ت.ف.، تخلی عن حقنا بأن يكون لدينا جيش، مع أن م.ت.ف. لديها جيش. هناك تنازلات استراتيجية جوهرية بالمعنى السياسي يتضمنها هذا الدستور. وشكراً.

* * *

وليد محمد علي

الدستور ومخطط الاستسلام

اعتقد أنه كان من الأجدى من حيث الشكل أن نناقش رؤية مشروع الإخوة من جامعة بيرزيت، ولا نناقش دستور بغياب من صاحبه وكتبه، الأمر الذي يحول دون وصول ملاحظاتنا لهم، أعتقد أن الدستور طرح الآن كبن드 من بنود خارطة الطريق، كما تشكيل الوزارة أو الحكومة، هذا شرط ونقطة من نقاط خارطة الطريق. لهذا السبب نلحظ أن الكثير من بنوده هي برنامج سياسي مصاغ بشكل يسعى لتقديم تطمئنات مطلوبة للمعنى بخارطة الطريق. من القضايا التي تساءل عنها الإخوان مسألة الإرهاب؟ لأن هذا مطلوب ضمن الضمانات مطلوب أن ندينه ونقف منه موقفاً. لماذا العودة منصوص عليها بمعنى عودة اللاجئين إلى قطاع غزة والضفة الغربية، أيضاً لأنه مطلوب، ومن الضمانات المطلوبة. مطلوب أيضاً أن تتم المفاوضات على قضايا الحل النهائي بين دولتين، دولة موجودة بدون حدود ما زالت تتسع ولن يكن آخر توسعاتها الجدار العنصري الجديد ودولة ما زالت افتراضية بدأت تلزم حالها بقضايا قبل أن تتشكل. على سبيل المثال تحدث الزملاء حول العديد من النقاط. ماذا عن الفلسطينيين المرابطين في أراضي إسرائيل، الذين رفضوا أن يطلق عليهم عرب إسرائيل؟ ولا أحد يستطيع المزايدة عليهم بفلسطينيتهم. هذا أيضاً مطلوب ضمن الضمانات لاستكمال خارطة الطريق. اعتقد الذيقرأ الرسالة التي وزعها أبراهام بورغ من أيام قليلة للشعب الفلسطيني، ليست الرسالة الأولى المتعلقة بنهاية الصهيونية، بل الرسالة الثانية، ليشير المشاكل بيننا ويضعنا أمام إشكالات نتلهمي فيها، عبر ادعاء الرسالة بأن الأصوليين الذين يقوموا بالتفجيرات داخل



فلسطين الـ٤٨ الآن، سوف يفجروا لاحقاً القوى العلمانية والديمقراطية. وكذلك فإن المادة المتعلقة بالإسلام مصدر أساسى للتشريع ستشير بدورها قضايا خلافية كبيرة، من نفس النوع هذا يعني أننا دخلنا بإشكالات، في وقت نحن أشد ما نكون فيه بحاجة إلى تحشيد جهودنا. نحن شعب لن يغفو. وأتفق هنا مع الذي طرحته الأخ صلاح في أن الذي كان لديه وهم اسمه التسوية، أصبح يتخلى عن ذلك الآن، أي خرج جزءاً منهم من هذا الوهم. كل قادة الكيان يتحدثون عن استكمال «حرب التحرير»، ما معنى هذا؟ استكمال تهويد فلسطين، استكمال اقتلاع الناس وتهويد الأرض، طبعاً ليس بالطرق السابقة للتهجير. الشباب الذي هنا من الداخل يستطيعوا أن يقولوا لكم بقي في قلقلية من أهلها، وهذا معروف أيضاً. هاني الحسن يتحدث عن دولة المدينة، مطروح علينا دول المدينة، مطروح علينا شبه دولة في غزة ودولة المدينة ضمن التقاسم الوظيفي مطروح في الضفة. هنا نذكر بأننا نتحدث عن هذا الموضوع منذ سنوات وقد وصله الناس الآن، مع أنه كان واضح، لكن من قرأ ما قاله الملك حسين لمحمد حسين هيكل في السلام المفقود إثر سلام أوسلو، عندما فسر له لماذا قبل بالتنازل لم.ت.ف كممثل شرعى وحيد للشعب الفلسطينى، ذكر الملك حسين هذا نصاً، وهذا موافق بوثيقة محمد حسين هيكل عن السلام المفقود بعد أوسلو.

أنا أقول الآن في ظل الأزمة البنوية التي يعيشها الشعب الفلسطيني وسلطته وفصائله وقواته، نحن جميعاً نعاني من هذه الأزمة. هناك دور كبير لمنظمات المجتمع المدني الفلسطيني، دور هام جداً، وهو دور ومحاولة للتعاون والتكاتف لاستيلاد برنامج وطني فلسطيني يجمع ويوحد الطاقات.

* * *

نعمة جمعة

الدستور ودين الدولة

بإيجاز، وصلتني هذه الوثيقة متأخرة. تفائلت وتساءلت هل نحن في مرحلة دستور في فلسطين؟ لم تساورني المخاوف كثيراً، رغم وجودها. عندما يتم الحديث عن أمة عربية وأمة إسلامية، أتوقف عند مفهوم الأمة، ونحن جميعاً نعرف ما هي أركان الأمة. نحن كلنا نعرف عدم وجود شيء اسمه أمة إسلامية كما في الخطاب السياسي المتداول بهذا الزمن، هذا إذا سلمنا بوجود أمة عربية !!

كذلك توقفت مطلولاً عند دين الدولة. لماذا نلزم أنفسنا بدين للدولة في الوقت الذي نشتكي فيه، نحن الذين خارج فلسطين من إشكالية الدين والدولة. أتوقف عند النص على أن الإسلام مصدر وحيد للتشريع. في حين اعتبرته الأنظمة العربية أحد مصادر التشريع فلماذا نلزم أنفسنا بمصدر واحد للتشريع. إن هذا يدخلنا في مشاكل لاحقاً، مثل مشكلة الأحوال الشخصية، التي نعاني منها في لبنان. منذ صار نص لقانون مدنى وحتى الآن نحن غير قادرين على أن نعمل قانون مدنى حتى للزواج المدني الاختياري في لبنان، وفي فلسطين الإشكالية أكبر مما هي عليه في لبنان، لأن الفلسطينيين انتشروا في كل شتات العالم، وتزوجوا في الدانمارك، لبنان، الأرجنتين وغيرها. فأى شريعة يمكن أن تطبق عليهم إذا ما أردنا أن نطبق شرائع الأحوال الشخصية. الحقيقة تكون مشكلة كبيرة إذا ما لم يتتوفر قانون مدنى فلسطينى. لا أريد أن أزيد أكثر. هذه ملاحظاتي التي وددت أن أقولها. وشكراً.

كنت أود الحديث أكثر عن موضوع أهلنا في الـ ٤٨ فهم ليسوا مذكورين نهائياً. الحقيقة الآن ليس وقت الدستور. أعتقد أنه يكتب المقاومة ويكتب معظم الفلسطينيين ومطالبهم بحقهم بالعودة، ليس بالعودة فقط، بل أيضاً المقاومة لتحرير فلسطين. أنا من الناس الذين يؤمنون أن فلسطين كلها لنا ولا داعي لأن نكتب أنفسنا الآن. وشكراً.

* * *

صلاح الدين الدباغ

الدستور والضغط الدولي

الآراء التي طرحت تتسم بالوضوح، وإن لم تكن بمستوى الإجماع؛ فهي بمستوى شبه الإجماع بأن هذا الدستور نتيجة ضغط دول خارجية، ولذلك فيه تنازلات كثيرة دون الحصول على أي مكاسب. التنازلات، الإرهاب ومقاومة الإرهاب والتوطين وحق العودة، ليس كل فلسطين، الجيش الخ ... مما هي الجزءة في هذا الموضوع؟ ما الأمر الذي يودون أن يسيطروا علينا عليه؟ ضحكوا علينا بكلام من أجمل ما يمكن، فيه ما يمكن أن يعد من أحدث ما وجد في الدساتير، حقوق المرأة ونحن جميعاً نجلها ذكوراً وإناثاً، حقوق الطفل والمحافظة على البيئة وحقوق العمل، رعاية الشيشوخة، من أجمل ما كتب، وضعوها بتوسيع لكلٍّ نعزى أنفسنا بأننا دولة حضارية، ونفطى بذلك على التنازلات الأساسية والمبدئية. إن رأي الإخوان أن هذا ليس التوقيت لأن يعبر الشعب الفلسطيني عن إرادته بدستور، هذه إملاءات دولية وأميركية وإسرائيلية وعربية، في جزء كبير منها. أرجو أن تنقلوا أن هذا ليس الوقت المناسب لوضع الدستور. هذا الرأي على الأقل الذي خلصت له. يريدون أن يملوا علينا دستوراً لا نقبل به، أو يتضمن تنازلات لا نقبل بها لقاء وعد جميلة وبراقة، بحقوق نعرف أن الدولة الفلسطينية لو تحققت فهي ليست دولة قابلة للحياة، ولا تستطيع بالتالي تحقيقها مثل الصحة والإسكان والبيئة والطفل والمرأة.

* * *

نَفْسِيَّات



شكراً جزيلاً، حقيقة الأمر إذا ما حاولنا أن نوجز ما تم تناوله في المداخلات من مواقف، نجد أن الشيء الذي لا يفاجئ؛ يمثل في أنها ذات المواقف والإشكالات التي تمت مناقشتها في الداخل، في ورشات العمل أو في المؤتمر أو في الأوراق البحثية، وبشكل تفصيلي أحياناً. كانت محاولتنا رؤية الموضوع بذاته المخاوف وبفحص المرجعيات بذلك التسلسل الذي تم اقتراحه من البعض منكم. وهذا غير مفاجئ، لأن الهم الفلسطيني واحد، سواء كان في غزة أو الضفة أو الشتات، وبصراحة هذا يزيدنا هماً. فما يعني أن لا يكون رأي الأخ صلاح مؤثراً بالشكل المطلوب وهو عضو مجلس وطني المرجعية التي قررت العمل على الدستور، فحقيقة الأمر أن م.ت.ف. وليس السلطة هي المرجعية؟ والذي عين لجنة لإعداد الدستور هو المجلس الوطني الذي حل مكانه المجلس المركزي. قد يكون للشتات الفلسطيني دوراً أكبر من خلال م.ت.ف. أكبر من دور الفلسطينيين في الضفة وغزة المكبلين بقوانينه و بما نتج عن اتفاقيات أوسلو. إن السؤال الذي يفرض نفسه إذا كان للشتات الفلسطيني همومه وللضفة وغزة همومهما، فهل هذا يعني عدم وجود مشترك بينهما وبالتالي يستحيل التأثير؟ يكون هذا السؤال محيراً عن رؤية تشاورية، ولكنني أريد أن أحاروألا أتشاءم وأعطيكم لمحات أمل. رغم الهموم الهائلة بالضفة وغزة، رغم الجدار العازل ورغم ... مازال هناك متسع وفسحة للعقل والإرادة والأمل في أن نناقش هذا الموضوع في ورشات عمل عديدة ومؤتمر ومشاركة المئات بل عشرات من المئات وفصائل، ومؤسسات غير منغمسة بالعمل الوطني المباشر وتعتقد أن هذا النقاش جزءاً من المهمة الوطنية، للكشف عن أن وقت إقرار الدستور ليس الآن، بل يجب أن يكون بعد إقامة الدولة ذات السيادة، وللكشف عن المراد من الدستور بمسوداته المقترحة الذي يهرب عن قصد نحو لغة اللبس والغموض، خاصة في التعريفات الأساسية لمفهوم الشعب ومفهوم الجنسية ومفهوم حق العودة ومفهوم الحدود. إن الكشف عن هذا الغموض البناء، والذي هو ابتكار اللغة والعقل الفلسطيني، إذا جاز التعبير، ومن خلال قراءتنا لهذه النصوص، قد يساعد في التأثير المعاكس لما يراد لنا من غيرنا أو بعضاً.

وعليه سيكون السؤال الأكثر تفاؤلاً، هو الكشف عن إمكانية التأثير سواء على لجنة الصياغة، والتي يجب أن تكون مختلفة عن لجنة الإعداد. قانوناً، أو على المرجعيات المختلفة، من مجلس وطني إلى مركزي إلى لجنة تنفيذية، والتي في اختلافها تتركز وجهة تحويل العمل الراهن، المؤقت إلى واقع دائم. إن نظرتنا في جامعة بيرزيت تحددت بضرورة العمل والنقاش رغم المخاوف والإشكالات النابعة من المرجعيات المختلفة، ورغم أنها قد تدخلنا في نقاشات لا تساعد على الوحدة (مثل مسألة الدين والدولة الخ...) إن نقاشنا وعملنا يأتي في سياق السعي لتحويل عملية النقاش حول الدستور إلى فعل مقاوم. يعني أنه قد يساهم بتوضيح هذا الغموض واللبس، الذي هو إرث فلسطيني يعتد به، مما قد يساعد في إخراجنا من منزلقات أوسلو، وهذا الأهم. ولتحقيق ذلك نرى ضرورة أن يتتحول هذا الموضوع الخطير إلى موضوع لمعرفة أكبر عدد من الجمهور الفلسطيني، وأن لا يبقى أسيير النخبة السياسية، سواء الفصائلية والمنظماتية أو السلطوية الخ... فلننخب مسؤوليات تاريخية، ليس الآن مجال نقاش من منها مسؤولة عن ماذا؟

حاولنا في أبحاثنا أن نفكك بنية الدستور، كما هو معطى كمسودات لفهم أسباب اختلافها الجدي عن مسودة الدستور النموذج، أو مسودة الدستور الذي يجب أن يكون. وحاولنا أن نتفكر لماذا مثلاً في مسودة الدستور الأولى كانت الدبياجة التي ي McDورها أن تحل مشاكل عديدة؟ وتم التخلص منها؟ وأصبح هناك مسودة دستور بدون دبياجة وبدون مقدمة؟ إن وجودها يساعد على تجاوز اللبس العالق بتعريف الشعب والحدود وحق العودة الخ ... من الواضح أن هذه المسودات في بنيتها ولغتها المبالغة في الإسهاب والإطناب في قضية الحقوق والحريات، كما تفضل وأشار الدكتور الدباغ، تعتبر أسلوباً مجرياً للتغطية والمواربة، إمتاز به الخطاب الفلسطيني.

في أبحاثنا حول بنية الدستور، تم تناول طرق إعداده ومضامينه، بشكل يساعد على النظر لدستور فلسطيني، ليس كالمسودة الموجودة، وإنما كالدستور الفلسطيني الذي نريد مستقبلاً. مما يعني فتح نقاش عام في قضية الدستور، تساهم فيه كافة قطاعات الشعب الفلسطيني في جميع أماكن تواجده، تحدد أولوياته ومساراته (وهذا فعل المقاومة) بتجاوز للحظة الراهنة، التي يحاول أن يفرضها واضعي صيغ الدستور علينا. وليغدو النقاش فاعلاً، يجب أن نعي الفروق بين تلك الأماكن، (الداخل والخارج)، فرغم الإقرار بأننا في مرحلة تحرر وطني، إلا أن هناك تداخلاً وقضايا مجتمعية عديدة. فالداخل مجتمع جاءت عليه السلطة، وهذا خلق تناقضات من نوع معين. إن تعددية المجتمع الفلسطيني التاريخية ممكن أن تساعد في أن نركز النقاش، في ماذا نريد مستقبلاً؟ بمعنى أن نجعل من نقاش الدستور موضوعة للتحول الديمقراطي الفلسطيني الداخلي، رغم وضد الاحتلال. فبحجة وجود الاحتلال، يطرح البعض أن الوضع غير ملائم لمناقشة قضايا هي من حظ المستقبل. ويتم عملياً التعاطي مع القضايا الحياتية واليومية والمؤسسة الفلسطينية على حساب المستقبل الفلسطيني. حقيقة، إن ما يجري بحجة أن هذه القضايا للمستقبل، هو عملية بنا، المستقبل الآن بطريقة غير ديمقراطية وغير مؤسساتية. من هنا نرى أن نقاش الدستور، رغم وجود الاحتلال، ورغم أن السلطة تحت الاحتلال، مثلها مثل الشعب، عملية قد تساعد في رسم خطة طريق بديلة لبناء، مجتمع يواكب المجتمعي والديمقراطي والوطني. قد يكون هذا مسألة غير ملحة للشتات الآن لاعتبارات معينة. لكنها مسألة ملحة للمجتمع الفلسطيني في الداخل والتي تعتبر قضايا (الفقر - المشاركة - النساء - الدين - الشريعة) كلها قضايا ملحة. والهدف من نقاشها هو ليس وضع البible وشق الصوف، بل على العكس ممكن أن يشكل هذا فرصة لإعادة النقاش من قبل المجتمع برمته حول كافة القضايا.

عقب رئيس الجلسة صلاح الدين الدباغ على مداخلة الدكتور البرغوثي، وبالتالي: الدكتور البرغوثي يحاول أن يقول ما هي الحسنات لوضع الدستور. نحن نقول أنه في الوضع الذي نواجهه به ضغط دولي لنتحدث عن الدستور. لا دستور مع الاحتلال. ولكن نقول مشاكل المرأة ، والطفل، والفقر تبحثها، وهذه مجال بحثها الصحيح يكون ليس في وضع إطار جميل بعنوان براق في الدستور. أنا أعرف مسبقاً أنه لن يتحقق. كل هذا ممكن بحثه بصرف النظر عن الدستور. كما قال الأستاذ صلاح صلاح.



كما توقعنا فقد كانت هذه الورشة من أغنی ورشات العمل التي أنجزناها. ليس غريب على الإخوان في لبنان أن يكون مستوى نقاشهم في هذا الغنى. هذا الغنى يجعل المرء يتساءل حول كل الأشياء، وهذا شيء طبيعي وهذا واجبنا وشغلنا، نحن في طبيعتنا، أعني في طبيعة جامعة بيرزيت ودورها، أن نطرح القضايا التي من الممكن أن تترد الكثير من الفضائل في طرحها. إن واجبنا الوطني يتطلب، وبالرغم من الضغوط الهائلة المفروضة على الشعب الفلسطيني، أن تكون جزءاً من النقاش الدائر حول الموضوع، والرد عليه، لكن ليس بموقف سلبي يرفض كل شيء، ويرفض النقاش حتى في دستور يتم إعداده وفرضه على الشعب الفلسطيني، ليس هناك فرق بين الرافض بالمطلق والقابل بالمطلق. الطرفان يوافقان على إعداد الدستور بالأسلوب الحالي، وهذا تخلٍ عن الواجب الوطني تجاه المجتمع الفلسطيني، وخاصة إذا كانت هذه الأطراف تغير عن الاتجاهات الديمocrاطية التي تدافع عن حقوق المرأة وحقوق الإنسان، والتي تقول اليوم: هذا ليس موضوعنا، فيما كانت تقول دوماً هذا موضوعنا. الأمر الذي يسترعي مزيداً من الاهتمام، والشيء المهم برأيي، يمكن في أهمية التواصل بينما رغم اختلاف بعض ظروف حياتنا، وهذا واقع يجب الاعتراف به ضمن وجود سياقات لحياتنا مختلفة جزئياً عن بعضها البعض، وهذا يؤدي لاختلاف وجهات نظر الفضائل نفسها للأمور بين لبنان وفلسطين. وعندي في هذا الصدد مثال ساطع، حيث لدى تسجيل لحديث الفضائل في فلسطين، والتي أعتقد أنها تختلف عن حديث الفضائل في هذه الجلسة. والملفت للنظر أيضاً أن وجهات النظر لدى الفضيل نفسه أصبحت مختلفة بين القطاع والضفة. أنا أحارُل أن أؤكد هنا، على أهمية التواصل بين الأحزاب السياسية، وبين الداخل والخارج وأن أؤكد على أهمية الاختلافات في وجهات النظر الموجودة والتي ستبقى بين الداخل والخارج.

إن هدف مشروعنا في جامعة بيرزيت، هو الوقوف في وجه المحاولات الضاغطة لوضع دستور في الوقت الحاضر. ولكنني أجد نفسي في ظل الاتجاه السائد، وضمن الوضع الطبيعي لأكاديمي، أقول أن هناك وجهة نظر أخرى، قد يكون فيها نوع من الواجهة وليس كلها خطأ، والدليل على ذلك أنها وجهة نظر موجودة وتلقى دعماً من جهات عدّة، ولها نوع من الدعم لدى الأوساط الشعبية، فليس بالضرورة أن يكون هناك اتفاق على توقيت العمل على الدستور، فمسألة التوقيت تدور حولها، بشكل موضوعي، ثلاث وجهات نظر، بغض النظر عن رأيي الشخصي، الذي لا أصر عليه.

فهناك وجهة نظر دينية، مفرقة في سلفيتها، وواضحة تماماً حول موضوعة الدستور، وهي تتركز أساساً حول جدوى وضع دستور، أو النقاش حوله في ضوء وجود دستور لنا منذ أربعة عشر قرناً، وبالتالي لا داعي لأي نقاش كهذا.

ووجهة النظر الثانية، تعبّر عنها تلك المواقف الراضة لأي حديث حول الدستور، وهي وجهة نظر رافضة لكل شيء، ومع ذلك تناقش، ومكمّن الخطر الفعلي، في مثل هذا الموقف، ينبع من حقيقة ردة فعل الفضائل الوطنية الراضة، والتي يمكن أن يكون موقفها هو الموقف الأصح، في اتجاه إيقاف هذه العملية الجارية. هذا هو السؤال المهم، وليس السؤال المهم أن أقول: أنا غير مرتاح حتى لنقاش الموضوع. فكيف يمكن أن ترفض أحد الجهات الرسمية المخولة بالإعداد أو بإقرار الدستور، إذا لم يكن هناك رفض شعبي له، إذن العملية تقتضي خلق وعي شعبي تجاه الدستور وموضوعاته، وبالتالي يجبأخذ زمام المبادرة للفعل لا للرفض لمجرد الرفض.

أما الموقف الثالث فيقول: أن نقاش جميع القضايا الفلسطينية ضروري كل وقت. فالمجتمع الفلسطيني بحاجة

لنقاش كل شيء. فالشعب الذي يعيش على أرضه مضطرب لمناقش كل قضايا المعيشية، ابتداءً من الأكل والشرب، وقضايا المرأة وقضايا الرجل، كل شيء على الإطلاق. كل شيء لأن هذا المجتمع موجود قبل السلطة، وسيسرّ أمره بشكل ما رغم كل الظروف. لهذا السبب لا يمكن النظر إليه وكان حالة التراجع الجاربة فيه تمثل حالة الانهيار الجاربة للسلطة،

إن مجتمع، كما دلت جميع تجاربه، قادر على الصمود وعلى المقاومة، ولم يحصل أنه رفض النقاش حول الوحدة الوطنية والتي تنبع واقعيتها من تأسيسها على العقل والمنطق والتفاعل والتبادل لا على القسرية وعدم مواجهة الأمور.

إن تباين واختلاف وجهات النظر أمر طبيعي لدى نقاش أي موضوع مهما تناولت الآراء حوله. فبعض الإخوان هنا يقولون: أن الدستور يقدم زمرة هائلة ورائعة من الحقوق والقوانين التي تصاغ حالياً وهذا يعكس كل ما يتم الحديث عنه من الحريات والتعبير والحقوق الخ.... فإذا أطلعنا على قانون العقوبات المقترن بالقراءة الثالثة حالياً، نرى إنه من أسوأ قوانين الحكومات العربية، والتي هي سيئة بحد ذاتها.

من هنا لا يمكن لنا الوقوف موقف المتفرج، فهذه حياتنا وحياة أولادنا في المستقبل، وهذا نفس حملته المدخلات الرائعة التي تضمنها نقاشنا اليوم، وفي الواقع أنها قبل قدومنا إلى لبنان كانت متوقعين ما سيقال من حيث التوجه العام، ولكننا كنا سعداء بسماع تفاصيل ليست أقل أهمية من الخطوط العامة للنقاش، فالاهتمام بهذه التفاصيل يجعلنا نتفادى الكثير من المشاكل. والسؤال هو كيف يمكن للشّتات الفلسطيني، خاصة في لبنان، التأثير على مسألتين الأساسية، مثل توقيت الدستور، ونحن نرجوكم أن تعمروا على التأثير بذلك بالاتجاه الذي تم طرحه، وهنا أتكلّمكم مواطن. المسألة الثانية مسألة الحقوق والحرّيات والعلمانية والدين.

ونحن متّأمليْن أن نلقى مساندة من الإخوان في لبنان، ولذا ندعو كافة القوى الديمقراطية واليسارية وقوى م.ت.ف، للمتابعة. وأعرف أن هناك محضر لهذه الورشة وكذلك تسجيل، وأتّأمل من جميع الإخوان أن يكتبوا ولو صفحة أو صفحتين بكل آراءكم مهمة.

ونحن لسنا بأي حال وسطاء لحمل وجهات نظركم. من يمنع مجموعة المؤسسات الموجودة إن تكتب مذكرة وتقول هذه توصياتنا، وهذا الذي نؤمن به ويجب أن تأخذوه بعين الاعتبار، فمن المفترض أن تصرّوا على إسماع وجهة نظركم ليس لنا وحسب، بل للجنة الصياغة التي ترأسها د. نبيل شمعة، ونحن هنا لا نحاول إعطاء شرعية، بل نحاول أن نقول لهم لا يجوز أن تكون الآلية التي تعملون بها غير شرعية.

وأؤكد على نقطة أخيرة، فيما يتعلق بحق الجنسية، في المقترن الأول للدستور حسب قانون ١٩٢٥. ومن منطلق وجودي ضمن الحركة النسوية الفلسطينية، وجهدها في هذا المجال. القانون ١٩٢٥ يحرم النساء الفلسطينيات من إمكانية إعطاء جنسيتهن لأطفالهن، طبعاً لأسباب مختلفة، حتى نصل إلى فكرة المساواة في قانون الجنسية، نحن عبرنا في مراحل مشابهة لتلك التي مرّوا فيها في الدول العربية، والتي تمرّ بحالة مخاض في الأردن ومصر ودول عربية أخرى لأسباب خارجة عن إرادتهم. وخصوصاً حق الجنسية بالنسبة للنساء الفلسطينيات، والذي له أهمية خاصة للشتات الفلسطيني واللاجئين. وأتمنى أن تفهم فكريتي بشكل واضح، إذ أن الكثير من الأسر الفلسطينية في الخارج والداخل ترأسها نساء. كيف سيستطيعن أن يجنسن أولادهن. والنساء الفلسطينيات في كثير من الحالات فقدن أزواجهن وأهلهن. مفهوم الفكرة بالنسبة للشتات له أهمية كبيرة جداً، وهي مسألة حقوق الفلسطينيين والتعداد والمسألة الديمغرافية وكل هذه القضايا ذات أهمية كبيرة جداً.

برنامـج دراسـات التـنمية - جـامـعـة بـيرـزـيت

رام الله، ص.ب. ١٨٧٨

فاكس: ٠٢-٢٩٥٨١١٧

غزة، تلفاكس: ٠٨-٢٨٣٨٨٤

e-mail: dsp@birzeit.edu

<http://home.birzeit.edu/dsp>

هــيــة تــســيق الــجــمــعــيــات الــأــهــلــيــة

في التــجــمــعــات الــفــلــســطــيــنــيــة فــي لــبــانــ

ص.ب. ١٤-٥٧٩٢ الرمز ٢٠٧٠

بــيــرــوــتــ - لــبــانــ

هــاتــفــ: ٩٦١ ١ ٣١٩٣٦٦ ، فــاــكــســ: ٩٦١ ١ ٨١٦١١٥

e-mail: cpcf@cyberia.net.lb

www.palcoordinationforum.org

تصميم و اخراج [C]///[



BIRZEIT UNIVERSITY LIBRARY



30584



Digitized by Birzeit University Library

